جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي
الميدان: علوم اقتصادية، تجارية، وعلوم التسيير
الشعبة: المالية و المحاسبة
التخصص: محاسبة و جباية معمقة

من إعداد الطالبتين:
- إيمان الياقوت قيدوم
- كنزة بحفير

بعنوان:

دور التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر في الجزائر

دراسة حالة ب المركز الجواري للضرائب - برج بوعريريج - و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية - برج بوعريريج -

أعضاء لجنة المناقشة

د. عبد الرزاق حمزة	- رئيسا -
د. وحيد نمديل	- مشرفا -
د. كريم جايز	- مناقشا -

السنة الجامعية: 2022-2023

بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

الإهداء

قبل كل شيء الحمد لله على إحسانه و له كل و خالص الشكر على توفيقه.

أتقدم بهذا الإهداء

إلى كل عائلتي و إلى **والدايا** حفظهما الله و رعاهما إلى أختي "**أسماء**" و أختي "**أمال**".

إلى كل من كان له رفقة طيبة معي.

إلى كل من رافقني في مسيرتي الدراسية أساتذتي المحترمين, زملائي زميلاتي.

و لكل من مد يد العون لي في الحياة و خلال إنجاز هذه المذكرة.

إيمان الياقوت.

الإهداء

الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد والنجاح.

أهدي تخرجي إلى

صاحب الوجه الطيب و الأفعال الحسنة، فلم يبخل علي طيلة حياته **والدي** العزيز.

إلى من وضعتني على طريق الحياة وجعلتني ربط الجأش، ورعتني حتى صرت كبيرا **أمي** الغالية طيب الله ثراها.

إلى من أفتقد حرارة تصفيقها فرحا بإنجازي في هذه اللحظة **أختي** رحمك الله.

إلى زميلتي و من رافقتني في إعداد مذكرتنا "**إيمان الياقوت**".

إلى أستاذنا المشرف "**تمديل وحيد**".

كنزة.

شكر و عرفان

نشكر الله سبحانه و تعالى أولا و كثيرا على أن يسر لنا أمرنا في القيام بهذا العمل و إتمام المشوار الدراسي بالنجاح و توفيق منه وحده.

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " من صنع إليكم معروفا فكافئوه ،فان لم تجدوا ما تكافئونه به فادعوا له حتى تروا أنكم كافأتموه "... رواه أبو داوود.

كما نتقدم بخالص شكرنا إلى الدكتور الفضيل "**وحيد نمديل**" على توجيهنا و مساعدتنا في إتمام هذه الدراسة.

كما لا يمكن أن ننسى أن نتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى كل من موظفي **الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية** و **المركز الجواري للضرائب لولاية برج بوعريريج** الذين ساعدونا في دراستنا الميدانية.

و في الأخير نتقدم بجزيل شكرنا الى كل من مد لنا يد العون و المساعدة في إخراج هذا التقرير على أكمل وجه.

إيمان الياقوت، كنزة.

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور و ما مدى مساهمة و فعالية التحفيزات الجبائية في تشجيع كل من الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي و التحليلي، مع القيام بدراسة ميدانية من خلال عرض و تحليل المعطيات و المعلومات و الوثائق المتحصل عليها من طرف المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن التحفيزات الجبائية الممنوحة للمشروع الاستثماري المحلي تساهم بشكل كبير في دعم و تطوير المشاريع الاستثمارية مع متابعة و تأطير من قبل الهيئات الضريبية و الوكالة الداعمة للاستثمار و النماذج التي تناولناها تمثل مثال حي عن ذلك، بينما فيما يخص الاستثمار الأجنبي المباشر فإن سياسة التحفيزات الجبائية في الجزائر لا تحفزه بالشكل المرجو و تعتبر غير كافية و لابد من توفير المناخ المناسب لهذا النوع من الاستثمار.

الكلمات المفتاحية: التحفيزات الجبائية، الاستثمار المحلي، الاستثمار الأجنبي المباشر، المشروع الاستثماري.

Abstract:

This study aims to highlight the role and effectiveness of fiscal stimuli in encouraging both local and foreign direct investment, and for that end, we used the descriptive and analytical curriculum, with conducting an internship through presentation and analysis of data, information and documents obtained by the Tax Center and the National Agency for Support and Development of Contractors.

The study found several findings, the most important of which is that the fiscal stimulus given to the local investment project contributes significantly to the support and development of investment projects with follow-up and framing by the tax authorities and the supporting agency for investment and the models we have addressed are a vivid example of this, in the case of the foreign direct investment this policy does not stimulate it in the desired form and is inadequate and must provide the right climate for this type of investment.

Key words: Fiscal stimulus, local investment, foreign direct investment, investment project.

قـــائـــمـــــة المـــحـــــتـــويـــــات

العنوان	الصفحة
الإهداء	–
شكر وعرفان	–
ملخص الدراسة	I
قائمة المحتويات	II
قائمة الجداول	III
قائمة الأشكال	IV
قائمة الملاحق	V
مقدمة	أ – د
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية و الاستثمار في الجزائر	01 – 25
المبحث الأول: التحفيزات الجبائية في الجزائر	03
المبحث الثاني: الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر في الجزائر	13
المبحث الثالث: العلاقة بين التحفيزات الجبائية و الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر	19
الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة	26 – 53
المبحث الأول: تقديم المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية برج بوعريريج	28
المبحث الثاني: : دور الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية في تأطير و تسيير التحفيزات الجبائية الممنوحة لمشروع الاستثماري	36
المبحث الثالث: : دور المركز الجواري في تأطير و تسيير التحفيزات الجبائية الممنوحة لمشروع الاستثماري	44
الخاتمة	54
قائمة المراجع	59
الملاحق	–
فهرس المحتويات	–

قـــائـــــمـــــة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	المزايا الممنوحة لدعم الاستثمار حسب النشاطات المعنية	17
02	المزايا الممنوحة لدعم الاستثمار حسب مختلف الأنظمة التحفيزية	19 - 18
03	القروض الممنوحة من طرف ANJEM حسب قطاع النشاط الفترة (2005 إلى 2021/12/31)	21
04	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر(مليون دولار) إلى داخل الجزائر الفترة (من 2019 إلى 2021)	22
05	تطور رقم الأعمال بالتقريب لمشروع استثماري في فترة الإعفاء حالة مستفيد و غير مستفيد	42
06	إخضاعات المشروع الاستثماري في حالة مستفيد و غير مستفيد	47

قـــائـــمـــــة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	آلية عمل السياسة التحفيزية في زيادة ايرادات الخزينة	05
02	هيكل مصالح و مهام الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار	23
03	مهام المنصة الرقمية للمستثمر	23
04	الهيكل التنظيمي للمركز الجواري لولاية برج بوعريريج	30
05	صيغ تمويل المشروع الاستثماري المستفاد منANADE	32
06	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية	33
07	تطور رقم أعمال مشروع استثماري في حالة مستفيد و غير مستفيد	43
08	نسبة الضرائب الواجب دفعها في حالة غير مستفيد	48
09	نسبة الضرائب الواجب دفعها في حالة مستفيد	49

قـــائـــمـــــة الملاحق

رقم الملحق	عنوان الملحق
01	الفاتورة الشكلية للعتاد
02	فاتورة التأمين على العتاد
03	شهادة التأهيل للاستفادة من الصندوق الوطني لدعم و تشغيل الشباب
04	الميزانيات التقديرية
05	قرار تمديد فترة منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال مرحلة الإنشاء
06	عدد المؤسسات الممولة من طرف ANADE (ANSEJ سابقا) حسب النشاط (2009-2020)
07	تصريح بالوجود
08	قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال مرحلة الإنشاء
09	شهادة الشراء بالإعفاء FRANCHISE
10	محضر معاينة PV
11	التصريح برقم الأعمال التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة IFU لشخص معفى (مستفيد من ANSEJ)
12	وضع الدول العربية في مؤشر القيود التنظيمية للاستثمار الأجنبي المباشر 2020
13	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الصادرة من الدول العربية 2021
14	الندوة الدولية حول النظام القانوني و القضائي المتعلق بحماية الاستثمار في الجزائر
15	وضع الدول العربية في عدد الاتفاقيات الثنائية و ذات صلة بالاستثمار 2022
16	مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر الجديدة الموزعة على الدول العربية لعام 2021 (مليون دولار)
17	تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر للدول العربية 2021

مقدمة

في ظل المتغيرات التي يشهدها العالم اليوم تواجه الدول النامية عدة تحديات تنموية اقتصادية، وتريد أن ترسم لنفسها استراتيجية من شأنها أن تخرجها من مأزق ومشكلة التخلف سعيا للحاق بركب الدول الصناعية المتقدمة، وللخروج من وضعية التخلف هذه و الاندماج في الاقتصاد الدولي.

إن السياسة الاستثمارية هي إحدى الآليات الرئيسية المحركة للتنمية الاقتصادية و كذا موردا هاما للخزينة حتى تتمكن الدولة من تنفيذ خططها التنموية، حيث تلجأ هذه الدول لتشجيع الاستثمار بكل أشكاله و خلق بيئة محفزة له.

باعتبار الجزائر دولة من الدول النامية لجأت للاستثمار كآلية تنموية عن طريق تشجيعه على المستوى المحلي و كذا الأجنبي من خلال تكييف أنظمتها القانونية وفق الأوضاع السائدة بغية توفير المناخ الاستثماري الملائم والتي تهدف من ورائها إلى جلب وتحفيز رؤوس الأموال المحلية والأجنبية في ظل تنافس شديد بين الدول، حيث قامت بوضع آليات متنوعة أبرزها سياسة التحفيزات الجبائية، و يتجلى ذلك في عقد اتفاقيات و إنشاء أجهزة و وكالات دعم مختلفة تشرف عليها هيئات وطنية متعددة، و كذا مجموعة من الإعفاءات و التخفيضات و كل هذا في إطار التشريعات الجبائية بموجب قوانين المالية وكذلك القانون المتعلق بتطوير الاستثمار.

- **إشكالية الدراسة:**

على ضوء ما سبق تمحورت مشكلة البحث في السؤال الرئيسي التالي:

- ما مدى فعالية الامتيازات الجبائية في تشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر في الجزائر؟

من أجل معالجة وتحليل هذه المشكلة وبغية الوصول إلى فهم واضح لها، تم طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- هل يتم تطبيق سياسة التحفيز الجبائي في الجزائر؟
- ما هو أثر التحفيزات الجبائية على الاستثمار المحلي والاجنبي؟
- هل توجد علاقة بين الإدارة الجبائية و الوكالات المكلفة بدعم الاستثمار؟

- **فرضيات الدراسة:**

للإجابة عن الأسئلة المطروحة السابقة ومن ثم الإجابة على مشكلة الدراسة تمت صياغة الفرضيات التالية:

- تلعب الامتيازات الجبائية دورا فعالا في تشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر.

و منه الفرضيات الفرعية التالية:

- تقوم الجزائر بتطبيق سياسة التحفيز الجبائي ضمن سياساتها المعتمدة لتشجيع الاستثمار.
- التحفيزات الجبائية كافية لوحدها كسياسة مشجعة للاستثمار المحلي و الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.
- تعمل كل من الإدارة الجبائية و وكالات دعم الاستثمار في اطار علاقة تكاملية من أجل مرافقة المشروع الاستثماري ونجاحه على أرض الواقع و بذلك تحقيق الخطط التنموية.

- **أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية هذا الموضوع في النقاط الآتية:

- كونه يتضمن عنصرين اقتصاديين بالغي الأهمية المتمثلين في الاستثمار و الضريبة.
- اعتماد الكثير من الدول على سياسة التحفيز الجبائي لدعم الاستثمار.
- إبراز دور التحفيزات الجبائية في دعم الاستثمار في الجزائر على أرض الواقع.

- **أهداف الدراسة:**

- إبراز مدى فعالية التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الأجنبي و تدعيم المحلي.
- معرفة مختلف الإعفاءات و الامتيازات الجبائية الممنوحة من قبل الدول لتشجيع الاستثمار.

– تحديد الإطار القانوني و المؤسساتي للاستثمار و التحفيزات الجبائية في الجزائر.

- **منهج الدراسة:**

في إطار هذا البحث ومن أجل معالجة إشكالية موضوع الدراسة تم الاعتماد على المنهج الوصفي التحليلي وهو المنهج الأكثر استخداما وشيوعا في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، وقد تم القيام بالدراسة الميدانية في معالجة الفصل التطبيقي من خلال عرض و تحليل المعطيات و المعلومات و الوثائق المتحصل عليها من طرف المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

- **حدود الدراسة:**

– **الحدود الزمنية:** كانت هذه الدراسة في الفترة الممتدة من 2018 إلى 2022.

– **الحدود المكانية:** تمتد هذه الدراسة على الجزائر و تمت بكل من المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية برج بوعريريج.

- **أسباب اختيار الموضوع:**

تعود دوافع اختيار الموضوع إلى ثقتنا بأن الامتيازات الجبائية هي أحد الأسلحة التي تستعمل في تحفيز الاستثمار، إضافة إلى أنه موضوع الساعة لما يجري من أحداث في الجزائر و أيضا الرغبة الشخصية و البحث في مثل هذا الموضوع.

- **صعوبات الدراسة:**

– نقص المراجع و المصادر الحديثة في هذا الموضوع.

– عدم وجود معلومات دقيقة و ملموسة.

– صعوبة الحصول على الوثائق.

– نقص الاحصائيات الدقيقة و النماذج فيما يتعلق بالاستثمار الأجنبي.

- **الدراسات السابقة:**

اعتمدنا في دراستنا هذه على عدة دراسات سابقة من أجل الإلمام بالموضوع و لتقديم إضافة للنتائج المتوصل إليها سابقا نذكر أهمها:

– دراسة قامت بها الطالبتين عجابي رانية، أثر التحفيزات الجبائية على دعم الاستثمار المحلي في الجزائر مع القيام بدراسة حالة بمركز الضرائب قالمة، خلال فترة 2019–2020، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية و المحاسبية، تخصص مالية المؤسسة، حيث هدف الدراسة هو معرفة العلاقة بين التحفيزات الجبائية و الاستثمار المحلي من خلال دراسة كلا الجانبين من الناحية النظرية و دراستها ميدانيا

على مستوى مركز الضرائب بأخذ نموذج مشروع استثماري مستفيد، و تتقاطع معها دراستنا من حيث تتبع المشروع الاستثماري و التحفيزات الجبائية على مستوى الهيئات الضريبية.

– دراسة قامت بها نشيدة معزوز، دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر، دراسة حالة الجزائر خلال التسعينات، خلال الفترة 2005، مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود مالية و بنوك، حيث هدف الدراسة هو معرفة محاولة إظهار دور الحوافز الجبائية في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر و دراسة الإطار القانوني له و أخذ هذا الموضوع في فترة التسعينات، حيث تتقاطع هذه الدراسة مع التي قمنا بها من ناحية الاستثمار الأجنبي المباشر و بوجه الخصوص على مستوى الجزائر.

هيكل الدراسة:

للإجابة على الاشكالية المطروحة قسمنا هذه الدراسة إلى فصلين الفصل الأول يتضمن الإطار النظري للموضوع، حيث قسم إلى ثلاثة مباحث المبحث الأول قمنا بتقديم لمحة عن التحفيزات الجبائية من مفاهيم و أشكال و الإطار القانوني لها في الجزائر، المبحث الثاني تطرقنا فيه لأهم المفاهيم المتعلقة بالاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر و كذا الإطار القانوني لهما في الجزائر أما المبحث الثالث فقد تناولنا فيه أثر التحفيزات الجبائية على الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر و بعض الإحصائيات فيما يخص الاستثمار في الجزائر و الإطار المؤسساتي لكلا الجانبين.

أما في الفصل الثاني فتطرقنا إلى الدراسة التطبيقية حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث المبحث الأول يتمثل في تقديم لمحل الدراسة المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية برج بوعريريج، المبحث الثاني قمنا بدراسة مراحل استفادة مشروع استثماري من وكالة الدعم على مستوى الوكالة بأوجه الخصوص فيما يخص الامتيازات الجبائية و أخذ نموذج لاستخلاص النتائج و المبحث الثالث قمنا بدراسة كيفية إنشاء مشروع استثماري مستفيد و تسيير التحفيزات الجبائية على مستوى هيئة الضرائب و كذلك أخذ نموذج من أرض الواقع فيما يخص الاستثمار المحلي و اعتمادا على المعلومات المقدمة و البحث فيما يخص الاستثمار الأجنبي المباشر كذلك قمنا باستخلاص أهم النقاط حوله.

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية و الاستثمار في الجزائر

تمهيد:

يعتبر النظام الجبائي أداة بيد الدولة من عدة نواحي، فيكون أداة تمويلية للخزينة من خلال الضرائب المفروضة على المكلفين و يعتبر ركيزة أساسية للسياسة المالية للدولة، كذلك إضافة للعديد من العناصر يساهم في تحقيق التنمية و الخطط المسطرة من قبل الدولة.

يعد الاستثمار بكل أنواعه و على كل من المستوى المحلي و الأجنبي من أبرز العناصر التي تحقق التنمية و تحرك عجلة الاقتصاد، و ليحقق الأهداف المرجوة منه لابد له من مناخ ملائم له يحفزه.

إن الدولة و لكي تقوم بتحقيق خططها التنموية تنتهج العديد من السياسات ذات نتائج على المدى القريب و كذلك المدى البعيد أين تقوم بالتخلي عن بعض الموارد المالية مثل تلك التي تتعلق بالضريبة على شكل تحفيز جبائي لجلب و خلق و استهداف المشاريع الاستثمارية و توفر لها التسهيلات الكافية لتنشأ و تستمر و تعود عليها في المستقبل بالنتائج المرجوة، و هذا ما تقوم به الجزائر بدورها.

و منه قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: التحفيزات الجبائية في الجزائر.

المبحث الثاني: الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر في الجزائر.

المبحث الثالث: العلاقة بين التحفيزات الجبائية و الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر.

المبحث الأول: التحفيزات الجبائية في الجزائر.

إن الأهمية التي تكتسبها الضريبة كونها أداة اقتصادية و وسيلة تمويلية هامة، جعل الدولة تستعملها للتأثير على المتعاملين الاقتصاديين لتحقيق الأهداف التنموية المسطرة و تحريك عجلة الاستثمار، و تعتبر التحفيزات الجبائية أهم الطرق لتحقيق ذلك.

المطلب الأول: ماهية التحفيزات الجبائية

سياسة التحفيزات الجبائية تعتبر من أنجح السياسات المتبعة من قبل الدول، حيث لها مفاهيم خاصة بها و عناصر، و نذكر في هذا المطلب أهمها.

أولا: مفهوم التحفيز الجبائي:

لقد تعددت التعريفات و اختلفت حول مصطلح التحفيز الجبائي أو التحريض كونه جديد كمصطلح اقتصادي حيث يمكن ان يعرف كالآتي:

1- تعريف 1: هو"إجراء غير إجباري لسياسة اقتصادية، تستهدف الحصول من الأعوان الاقتصاديين على سلوك معين يوجه اهتماماتهم إلى الاستثمار في ميادين أو مناطق مختلفة مقابل الحصول على امتيازات معينة"[1]

2- تعريف 2: يمكن تعريفه على أنه" عبارة عن مساعدات مالية غير مباشرة إلى بعض المستثمرين الذين يلتزمون بمعايير و شروط يحددها قانون الاستثمار، و تأخذ هذه الحوافز شكل تخفيضات و إعفاءات سواء دائمة أو مؤقتة و نظرا للخصائص التي تتميز بها الضريبة فإنها تؤهلها لتستعمل كأداة للتأثير على قرار المستثمر و جعله يتماشى مع سياسة التنمية" [2]

3- تعريف 3: مما سبق نعرف التحفيز الجبائي على أنه "سياسة تنتهجها الدولة من خلال التخلي عن إرادات معينة تختلف أحجامها مع تغير الأهداف المرجوة منها بطريقة غير مباشرة على شكل تسهيلات و إعفاءات موجهة لأعوان اقتصاديين معينين بغية جلب رؤوس أموال و استغلالها في إطار قانوني و شروط يتقيد بها المستثمر المستفيد وجوبا تتمثل عادة في الحيز الجغرافي و نوع النشاط...إلخ".

ثانيا: خصائص التحفيزات الجبائية:

تتميز التحفيزات الجبائية بعدة خصائص هي: [3]

---

[1] صالح عبد العزيز، حوافز الاستثمارات و وفقا لأحدث التشريعات الاقتصادية، دار النهضة العربية، مصر، 2005، ص23.

[2] ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر و أثره على المؤسسة و التحرير الضريبي، رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية فرع التسيير، جامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، 1996-1997، ص167.

[3] شليحي الطاهر، محتوى التحفيزات الجبائية المقدمة لتشجيع الاستثمار في الجزائر، مجلة الحقوق و العلوم الانسانية-دراسات اقتصادية-، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، ص 140.

1- إجراء اختياري: أي أن للأعوان الاقتصاديين و المستثمرين خاصة حرية الاختيار بين الاستجابة أو الرفض لما تحتويه هذه السياسة من امتيازات جبائية للمستثمرين مقابل التزامهم ببعض الشروط المحددة.

2- إجراء هادف: أي أن هذه السياسة هدفها هو توجه الأعوان الاقتصاديين إلى النشاطات و القطاعات التي هي بحاجة إلى تطوير و إنعاش، لأهميتها في البرامج التنموية.

3- إجراء له مقاييس: باعتبار أن التحفيز الجبائي موجه إلى فئة معينة من المكلفين، فعلى هذه الفئة احترام بعض المقاييس التي يحددها المشرع كتحديد نوعية النشاط مكان الإقامة، الإطار القانوني للمستفيد.

ثالثا: أهداف التحفيزات الجبائية:

للتحفيزات الجبائية أهداف متعددة تهدف كلها لخدمة الاقتصاد الوطني، و من أهم هذه الأهداف ما يلي:[1]

- العمل على إحداث التوازن بين مختلف الاستثمارات، حيث تعمل على توجيه الأعوان الاقتصاديين للاستثمار في الأنشطة ذات الأولوية والتي تخدم الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية مثل القطاع الفلاحي، التكنولوجيات الجديدة.

-توفير مناخ استثماري ملائم، مما يشجع على جذب الاستثمارات الاجنبية المباشرة.

- توجيه المشاريع الاستثمارية نحو المناطق المراد تنميتها.

- تشجيع الصادرات بمنح تحفيزات جبائية للمؤسسات المصدرة بهدف خلق و تحسين المنافسة للمؤسسات المحلية بالأخص في الدول النامية، بالإضافة إلى تشجيع الاستثمار في مجال البحث و التطوير.

- تحسين ربحية أصحاب المشاريع حيث تعمل تلك الامتيازات على تحقيق أكبر عائد مالي للمؤسسة بما يقضي إلى تعظيم الأرباح.

- جعل المنتوج الوطني أكثر تنافسية في الأسواق الخارجية من خلال تنشيط الصادرات و ذلك بإعفائها من كافة الضرائب و الرسوم المفروضة عليها.

- توفير فرص عمل حقيقية للسكان القادرين عليه من خلال التوسع في المشاريع أو إقامة مشاريع جديدة تحتاج إلى أيدي عاملة بمختلف الاختصاصات.

- زيادة إيرادات الخزينة مستقبلا، و الشكل رقم 01 يوضح ذلك.

[1] حاج سعيد يوسف، رابحي بوعبد الله، التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة المعيار، المجلد 12، العدد 02، ديسمبر 2021، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم الانسانية و الاجتماعية، جامعة تيسمسيلت، الجزائر، ص1237.

الشكل رقم01: آلية عمل السياسة التحفيزية في زيادة ايرادات الخزينة

المصدر: قاشي يوسف، فعالية النظام الضريبي في ظل إفرازات العولمة الاقتصادية، رسالة ماجستير، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس، 2009، ص 118.

المطلب الثاني: سياسات التحفيزات الجبائية

لقد اتخذت سياسة التحفيز الجبائي عدة أشكال بحسب الأهداف و في هذا المبحث سنذكر أكثرها شيوعا وهي ثلاث كالآتي:

أولا: التحفيز الجبائي الخاص بالاستثمارات

1- الإعفاءات الضريبية: هو عبارة عن إسقاط حق الدولة عن بعض المكلفين في مبلغ الضرائب الواجب السداد مقابل التزامهم بممارسة نشاط معين في ظروف معينة.[1]

2- التخفيضات الضريبية: عبارة عن عملية يتم من خلالها إخضاع المؤسسة للضريبة بمستوى أقل مما يجب، و تلجأ معظم الدول لهذه التقنية من أجل تخفيف العبء الضريبي و من ثم التأثير على قرار الاستثمار.

التخفيض الضريبي يكون في شكل تخفيض الوعاء الضريبي، و قد يضع المشرع بعض الشروط للاستفادة من ذلك التخفيض.[2]

3- نظام الإهتلاك: يمكن تعريف الإهتلاك على أنه الإثبات المحاسبي للنقص الذي يحدث بفعل الاستخدام أو عامل الزمن، و يمكن أن يؤثر نمط الإهتلاك للمستخدم على قرار الاستثمار، فيؤثر على كل من مقدار الضريبة الذي يتحمله المستثمر، و توقيت دفع الضريبة.[3]

---

[1] عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 2، 2005 ، ص173.

[2] نشيدة معزوز، دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الاجنبي المباشر– دراسة حالة الجزائر خلال التسعينات –، مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية و بنوك، قسم علوم الاقتصادية، كلية التسيير و العلوم الاقتصادية، جامعة سعد دحلب، البليدة، جانفي 2005، ص 59.

[3] المرجع نفسه، ص 60.

4- المعاملة الضريبية للأرباح و الخسائر: يمكن أن نذكر أبرز النقاط فيما يلي:

- تشجيع إعادة استثمار الأرباح.
- إمكانية ترحيل الأرباح للبلد الأصلي فيما يخص المستثمر الأجنبي.
- إمكانية ترحيل الخسائر أي خصمها خلال عام أو أكثر.
- إمكانية ترحيل الخسائر إلى الأمام أو الخلف.

ثانيا: التحفيز الجبائي الخاص بالتشغيل

1- التخفيض على أساس كل شخص مشغل: و ذلك بإخضاع المؤسسات لقيمة منخفضة من دخلها الخاضع للضريبة حسب كل شخص أو كل منصب شغل تحدثه وفق مقاييس معينة في إطار ما يسمح به القانون، و هذا من شأنه أن يخفض من تكلفة اليد العاملة لزيادة الطلب عليها.

قد تكون هذه التخفيضات تمس الرسم على الأجور و الذي هو على عاتق رب العمل، و بالتالي يكون لها الأثر البالغ في زيادة عروض العمل.[1]

2- التخفيضات الضريبية للصناعات ذات الكثافة العمالية: للصناعات ذات الكثافة في اليد العاملة إمكانية المفاضلة في معدل الاقتطاع الذي يطال دخول المؤسسات على أساس المعامل رأس المال/اليد العاملة، و يعني ذلك بأن المفاضلة تكون في رفع المعدل الضريبي للمؤسسات ذات الكثافة في رأس المال و تخفيض هذا المعدل للمؤسسات ذات الكثافة في اليد العاملة، كما تمنح تسهيلات و تخفيضات ضريبية على أرباح هذه المؤسسات الصناعية التي توجه استثماراتها إلى التجهيزات و المعدات التي تحتاج و تستقطب اليد العاملة.[2]

ثالثا: التحفيز الجبائي الخاص بالتصدير

1- الامتيازات الخاصة بالضريبة على الدخل: يمكن للمؤسسات التي تصدر منتوجاتها أن تستفيد من إعفاء كلي على دخلها الناتج عن التصدير، و الذي يتناسب عادة مع فترة أو مدة الاعفاء، إذا توفرت بعض الشروط كطبيعة المنتوج و التي تكون عادة المنتجات المصنعة و ليس المواد الأولية الخام، أو على أساس شكل المنتوج المصدر، أو شكل المؤسسة المستفيدة.[3]

2- الامتيازات المتعلقة بالحقوق الجمركية: يتم تخفيض الحقوق الجمركية لتشجيع العمليات الاستثمارية، حيث يستفيد أصحاب الاستثمارات من إعفاء في الحقوق الجمركية التي تمنح في عملية استيراد مواد معينة تحت

[1] نشيدة معزوز، مرجع سبق ذكره، ص64.

[2] المرجع نفسه، ص64 ص65.

[3] المرجع نفسه، ص 65.

شروط محددة أو كبعض الدول التي تنتهج أسلوب الإنتاج بدون جمركة للمنتوجات الموجهة للتصدير، خاصة تلك التي تعالج في المناطق الصناعية الحرة.[1]

3- الامتيازات المتعلقة برقم الاعمال: يعتبر إعفاء الصادرات من الضرائب على رقم الأعمال و الرسم على القيمة المضافة من الأساليب التحفيزية المهمة لتشجيع التصدير، و تكون هذه الإعفاءات إما جزئية أو كلية حسب التشريع الجبائي المطبق في البلد.[2]

المطلب الثالث: الحوافز الجبائية المتعلقة بأهم الضرائب و الرسوم في الجزائر

تضمنت التشريعات الجزائرية العديد من التحفيزات الجبائية من أبرزها تلك المتعلقة بأهم الضرائب و الرسوم، و في هذا المطلب حاولنا ذكر أبرزها.

أولا: الحوافز المتعلقة بالضريبة على الدخل الإجمالي IRG

1- المداخيل المعفاة من IRG: حسب المادة 13 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة[3]

1-1- بالنسبة للأرباح الصناعية والتجارية: يستفيد من الإعفاء الدائم بالنسبة ل IRG كل من:

- مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية.

- المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته.

- المداخيل الناتجة عن عمليات تصدير السلع و الخدمات.

- المداخيل التي تم استخدامها خلال سنة تحقيقها، في المساهمة في رأسمال شركات إنتاج السلع و الأشغال أو الخدمات .

- يستفيد من إعفاء من IRG ولمدة (10) سنوات كل من الحرفيين التقليديين وكذلك الممارسين نشاطا حرفيا فنيا.

- تستفيد الأنشطة التي يمارسها الشباب أصحاب الاستثمارات أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للاستفادة من أنظمة دعم التشغيل التي تسيرها "الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" أو "الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر" من إعفاء كامل لمدة (03) سنوات على الدخل الإجمالي ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.

[1] نشيدة معزوز، مرجع سبق ذكره، ص66

[2] المرجع نفسه، ص66

[3] المادة 13، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

كما تحدد مدة الإعفاء ب (06) سنوات ابتداءا من دخول المشروع إذا كانت هذه الأنشطة ممارسة في مناطق يجب ترقيته، و تمتد هذه الفترة بسنتين (02) عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف(3) عمال، على الاقل، لمدة غير محددة.

1-2- بالنسبة للإيرادات الفلاحية: حسب المادة 36 من ق.ض.م.ر.م تعفى من ال IRG كليا:[1]

- زراعة الحبوب والبقول الجافة والتمور.
- المداخيل الناتجة عن الأنشطة المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته.
- مداخيل المستثمرات التي تقل أو تساوي مساحتها حسب ما ذكرته المادة 36.

كما تعفى لمدة (10) سنوات كل من:

- المداخيل الناتجة عن الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي الممارسة في:
- الأراضي المستصلحة حديثا ابتداءا من تاريخ استغلالها.
- المناطق الجبلية ابتداءا من تاريخ بداية النشاط.

ثانيا: الحوافز المتعلقة بالضريبة على أرباح الشركات IBS

1- التخفيضات : حسب المادة 150[2]

- تخضع الأرباح التي يعاد استثمارها إلى معدل مخفض قدره 10%.

حسب المادة 156:[3]

- يخفض الوعاء الاقتطاع من المصدر ب 60% بالنسبة للمبالغ المدفوعة بعنوان الإيجارات، بموجب عقد اعتماد إيجاري دولي، لأشخاص غير مقيمين بالجزائر.
- فيما يخص العقود المتضمنة استعمال البرامج المعلوماتية، يتم تطبيق تخفيض 30% من مبلغ الأتاوى.

2- الإعفاءات : حسب المادة 138[4]

2-1- بصفة دائمة:

- التعاونيات الاستهلاكية التابعة للمؤسسات والهيئات العمومية.

---

[1] المادة 36، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، مرجع سبق ذكره.

[2] المادة 150، المرجع نفسه.

[3] المادة 156، المرجع نفسه.

[4] المادة 138، المرجع نفسه.

– صناديق التعاون الفلاحية بعنوان العمليات البنكية و التأمين و المحققة مع شركائها.

– التعاونيات الفلاحية للتموين و الشراء .

– الشركات التعاونية لإنتاج و تحويل و حفظ و بيع المنتوجات الفلاحية و كذا اتحاداتها المعتمدة.

– المداخيل المحققة من النشاطات المتعلقة بالحليب الطازج الموجه للاستهلاك على حالته.

– عمليات تصدير السلع و الخدمات، باستثناء ما تنص عليه المادة 138.

2- 2- بصفة مؤقتة:

– الأنشطة التي يمارسها الشباب المؤهلون للاستفادة من إعانة "الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" أو "الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر" من إعفاء كامل لمدة ثلاث (03) سنوات على الدخل الإجمالي ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال، تمدد الفترة وفقا للمادة 138.

– المؤسسات السياحية المنشأة من قبل مستثمرين وطنيين أو أجانب باستثناء وكلات السياحة و الأسفار لمدة عشر(10) سنوات.

–وكالات السياحة و الأسفار و كذا المؤسسات الفندقية، لمدة ثلاث(03) سنوات ابتداء من تاريخ بداية النشاط.

ثالثا: الحوافز المتعلقة بالرسم على النشاط المهني TAP

حسب المادة 219:[1]

1- يستفيد من تخفيض قدره 25%:

– مبالغ الايرادات الناتجة من أنشطة البناء و الأشغال العمومية و الري.

2- يستفيد من تخفيض قدره 30%:

– مبلغ عمليات البيع بالجملة.

– مبلغ عمليات البيع بالتجزئة، والمتعلقة بمواد يشتمل سعر بيعها بالتجزئة على ما يزيد عن 50% من الحقوق غير المباشرة.

3- يستفيد من تخفيض قدره 50%:

– مبلغ عمليات البيع بالجملة الخاصة بالمواد التي يتضمن سعر بيعها بالتجزئة أكثر من 50% من الحقوق غير المباشرة.

[1] المادة 219، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، مرجع سبق ذكره.

– مبلغ عمليات البيع بالتجزئة المتعلقة بالأدوية مع استيفاء الشرطين الآتيين:

– أن تكون مصنفة ضمن المواد الاستراتيجية وفقا للتشريع و التنظيم الساري المفعول، و أن يكون هامش البيع بالتجزئة يتراوح بين10% و 30%.

4- يستفيد من تخفيض قدره 75%:

– مبلغ عمليات البيع بالتجزئة للبنزين الممتاز و العادي والخالي من الرصاص، و الغازويل و وقود غاز البترول المميع، و الغاز الطبيعي المضغوط.

– رقم الأعمال المحقق بعنوان تركيب مجمع وقود غاز البترول المميع.

ويمنح تجار التجزئة الذين لهم صفة عضو جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني و أرامل الشهداء، تخفيضًا بنسبة 30 % من رقم الأعمال الخاضع للضريبة.

غير أنه لا يستفيد من هذا التخفيض المطبق سوى على السنتين الأوليتين من الشروع في مباشرة النشاط، المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي بالنسبة للعمليات المستفيدة من نظام فرض الضريبة على نظام هامش الربح، يتكون الوعاء الضريبي الخاضع للرسم على النشاط المهني من الفارق، المحسوب بدون رسوم، بين سعر البيع المتضمن كامل الرسوم و سعر الشراء.

رابعا: الحوافز المتعلقة بالرسم على القيمة المضافة TVA

1- العمليات المعفاة من الرسم على القيمة المضافة في النظام الداخلي:

حسب المادة 09 من قانون الرسم على رقم الأعمال ذكر المشرع الجزائري (30) عملية و حالة تستفيد من هذا الامتياز فيما يلي بعض من أهمها: [1]

– عمليات البيع الخاصة بالخبز ودقيق الاختباز المستعمل في صنع هذا الخبز والحبوب المستعملة في صنع هذا الدقيق، وكذا العمليات الخاصة بالسميد.

– عمليات البيع المتعلقة ب: الحليب، قشدة الحليب غير المركزين وغير الممزوجين بالسكر أو المحليين .

– عمليات البيع الخاصة بالمنتوجات الصيدلانية الواردة في المدونة الوطنية للأدوية.

– المقاعد المتحركة، الدراجات والعربات المماثلة الخاصة بالعاجزين، بما فيها تلك المجهزة بمحرك أو آليات أخرى للدفع.

– المواد و الخدمات وكذا الأشغال التي حددت قائمتها بموجب التنظيم المتعلق بنشاطات البحث و/أو الاستغلال.

[1] المادة 09، قانون الرسوم على رقم الأعمال2022، المديرية العامة للضرائب.

– عمليات الاقتناء المنجزة من طرف البنوك والمؤسسات المالية في إطار عمليات القرض الإيجاري.

– التجهيزات المتعلقة بالبحث و التطوير التي تم اقتناؤها من السوق المحلية أو المستوردة في إطار الاستثمارات التي تنجزها مؤسسات القطاع الصناعي في مجال البحث و التطوير عند انشاء مصلحة للبحث و التطوير.

2- العمليات المعفاة من الرسم على القيمة المضافة عند الاستيراد:

حسب المادة 11 من قانون الرسم على رقم الأعمال:[1]

– البضائع التي تستفيد من قبول استثنائي مع الإعفاء من الحقوق الجمركية، وفقا للشروط المنصوص عليها في قانون الجمارك.

– المواد والمنتوجات الخام أو المصنعة المعدة لاستخدامها في صناعة وإعداد وتجهيز وإصلاح أو التحويلات.

– ترميمات السفن والطائرات الجزائرية وإصلاحها والتحويلات التي أدخلت عليها في الخارج

– البضائع المستوردة في إطار المقايضة وفقا للشروط المحددة في التشريع والتنظيم الجا ري بهما العمل.

3- العمليات المعفاة من الرسم على القيمة المضافة عند التصدير:

حسب المادة 13 من قانون الرسم على رقم الأعمال:[2]

عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع المصدرة، ويمنح هذا الإعفاء شريطة أن:

– يقيد البائع و/أو الصانع الإرساليات في المحاسبة، حسب ترتيبها الزمني مع بيان تاريخ تسجيل الطرود وعددها وعلاماتها وأرقامها ونوع الأشياء او البضائع وقيمتها واتجاهها يقيد تاريخ التسجيل في المحاسبة أو في السجل الذي يحل محلها، وكذا علامات الطرود وأرقامها، وأن تقيد مع لقب المرسل على التصريح الجمركي من قبل الشخص المكلف بتقديم الأشياء أو البضائع للتصدير.

– عمليات البيع والصنع التي تتعلق بالبضائع من مصدر وطني والمسلمة إلى المحلات التجارية الموضوعة تحت الرقابة الجمركية.

خامسا: الحوافز المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة IFU

حسب المادة 282 مكرر 6 من ق.ض.م.ر.م [3]

– مبالغ الإيرادات المحققة من قبل الفرق المسرحية.

---

[1] المادة 11، قانون الرسوم على رقم الأعمال2022، مرجع سبق ذكره.

[2] المادة 13، المرجع نفسه.

[3] المادة 282، مكرر 6، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة2022، مرجع سبق ذكره.

– الحرفيون التقليديون و كذا الأشخاص الذين يمارسون نشاطا حرفيا فنيا و المقيدين في دفتر الشروط.

– تستفيد الأنشطة التي يمارسها الشباب ذوو المشاريع الاستثمارية أو الأنشطة أو المشاريع، المؤهلون للاستفادة من دعم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة" من إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة لمدة ثلاث سنوات ابتداء من تاريخ استغلالها، و تمدد إلى06 سنوات عندما تتواجد في مناطق يراد ترقيتها.

تمدد هذه المدة بسنتين، عندما يتعهد المستثمرون بتوظيف ثلاثة مستخدمين على الأقل، لمدة غير محدودة.

حيث يترتب على عدم احترام الالتزامات المرتبطة بعدد الوظائف المحدثة، سحب الاعتماد واسترداد الحقوق والرسوم التي كان من المفروض تسديدها، غير أنهم يبقون خاضعين لدفع الحد الأدنى من الضريبة بموجب المادة 365 من ق.ض.م.ر.م.

سادسا: الحوافز المتعلقة الرسم العقاري على الملكيات المبنية وغير المبنية

1- التحفيزات الجبائية الخاصة بالرسم العقاري على الملكيات المبنية :

1-1- الإعفاءات الدائمة :

حسب المادة 251 من ق.ض.م.ر.م[1]

– العقارات التابعة للدول الأجنبية والمخصصة للإقامة الرسمية لبعثاتهم الديبلوماسية والقنصلية المعتمدة لدى الحكومة الجزائرية.

– تجهيزات المستثمرات الفلاحية لاسيما مثل الحظائر والمرابط و المطامر.

1-2- الإعفاءات المؤقتة :

حسب المادة 252:[2]

– البناءات الجديدة، وإعادة البناءات وإضافات البناءات.

– البناءات وإضافات البناءات المستعملة في النشاطات التي يمارسها الشباب ذو المشاريع المؤهلون للاستفادة من إعانة "الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية" أو "الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" أو "الصندوق الوطني للتأمين على البطالة"، لمدة ثلاث (03) سنوات، ابتداء من تاريخ إنجازها.

تحدد مدة الإعفاء بستة سنوات، عندما تكون هذه البناءات وإضافات البناءات مقامة في مناطق يجب ترقيتها.

[1] المادة 251، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة2022، مرجع سبق ذكره.

[2] المادة 252، المرجع نفسه.

سابعا: التحفيزات الجبائية الخاصة بالرسم العقاري على الملكيات غير المبنية

حسب المادة 261:[1]

- الأراضي التي تشغلها السكك الحديدية.

- الأراضي والقطع الأرضية الخاضعة للرسم العقاري على الملكيات المبنية.

المبحث الثاني: الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر في الجزائر

يعد الاستثمار بكل أشكاله ركيزة أساسية لجميع اقتصاديات الدول و محركا لعجلة التنمية، يتم تناول دراسات و أبحاث حوله بشكل مستمر، بحيث سلطنا الضوء في هاذا المبحث من جهة على شكلين له الاستثمار المحلي و الاستثمار الاجنبي المباشر و من جهة نموذج دولة الجزائر.

المطلب الأول: ماهية الاستثمار المحلي و الاستثمار الأجنبي المباشر

يعد الاستثمار الأجنبي المباشر و المحلي أبزو أنواع الاستثمار، حيث نذكر في هذا المطلب أهم النقاط حولهما فيما يخص المفاهيم.

أولا: مفهوم الاستثمار المحلي

1- تعريف 1: حسب المادة 2 من قانون الاستثمار في ظل الامر 01-03 يقصد بالاستثمار الآتي:[2]

- اقتناء أصول تندرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الانتاج، أو إعادة التأهيل، أو إعادة الهيكلة.

- المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية.

- استعادة النشاطات في إطار خوصصة جزئية أو كلية.

يمكن تعريف مصطلح المحلي ب: الداخلي، متعلق بموضع معين أو خاص بمنطقة أو ببلد ما.[3]

2- تعريف 2: يعرف كذلك على أنه " جميع الفرص المتاحة للاستثمار في السوق المحلية بغض النظر عن أداة الاستثمار المستعملة مثل العقارات و الأوراق المالية و المشروعات التجارية ".[4]

ثانيا: مفهوم الاستثمار الاجنبي المباشر

---

[1] المادة 261، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، مرجع سبق ذكره.

[2] المادة 02، قانون الاستثمار، 2001.

[3] www.almaany.com تم الاطلاع عليه بتاريخ 19-02-2023 على الساعة 2:00.

[4] محمد مطر، إدارة الاستثمارات الإطار النظري و التطبيقات العملية، ط4، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن2006، ص75.

1- تعريف: يعرف الاستثمار الاجنبي المباشر بأنه حصة ثابتة للمستثمر المقيم في اقتصاد ما في مشروع مقام في اقتصاد آخر، و وفقا للمعيار الذي وضعه صندوق النقد الدولي يكون الاستثمار مباشرا حين يمتلك المستثمر الأجنبي 10% أو أكثر من أسهم رأس مال إحدى مؤسسات الأعمال، و من عدد الأصوات فيها، و تكون هذه الحصة كافية عادة لإعطاء المستثمر رأيا في إدارة المؤسسة.[1]

2- صور الاستثمار الأجنبي المباشر: يتخذ الاستثمار الأجنبي المباشر عدة صور أبرزها:[2]

2-1- الاستثمار الثنائي : و هو من أكثر الاشكال شيوعا في الدول النامية، حيث يشارك المستثمر المحلي (الخاص و الحكومي أو الاثنين معا) المستثمر الأجنبي في ملكية المشروعات الاقتصادية المقامة على أراضيه، و بالتالي يشاركه في قرارات الادارة، و عن طريق هذه المشاركة يمكن تقليل المخاطر السياسية التي قد يتعرض لها المستثمر الأجنبي من تأميم و مصادرة وخلافه، فضلا عن تخفيف الأعباء المالية التي يتحملها الاقتصاد المضيف نتيجة مشاركة المستثمر الوطني في المشروع الأجنبي المشترك.

2-2- الشركات المتعددة الجنسيات: و تعتبر هذه الشركات من أهم اشكال هذا الاستثمار و المحرك الرئيسي له، حيث إن لها فروعا متعددة تمتد إلى عدة دول مختلفة، و تتميز بكبر حجم إنتاجها و تنوعه، و باحتكارها لأحدث أساليب التكنولوجيا العصرية، كما أنها تدار مركزيا من مركزها الرئيسي في الوطن الأم.

ثالثا: أهمية الاستثمار

يمكن تلخيصها كالآتي:[3]

1- الأهمية على مستوى الفرد:

- يساعد الفرد (المستثمر) في معرفة العائد المتوقع على الاستثمار.
- يساعد المستثمر في حماية ثروته من أنواع المخاطر المختلفة، سواء المنتظمة أو غير المنتظمة.
- يساهم الاستثمار في زيادة العائد على رأس المال و تنميته من خلال زيادة الأرباح المحتجزة المتحققة من الاستثمار.

2- الأهمية على المستوى الوطني:

- زيادة الدخل الوطني للبلاد.
- خلق فرص عمل جديدة في الاقتصاد الوطني.

---

[1] أميرة حسب الله محمد، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في البيئة الاقتصادية العربية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر 2005، ص 19.

[2] المرجع نفسه، ص19،20.

[3] قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية و التطبيق، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص 33.

– دعم عملية التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

– زيادة الإنتاج و دعم الميزان التجاري و ميزان المدفوعات.

المطلب الثاني: قانون الاستثمار الجزائري

طبقا لما جاء في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد 50 و وفقا للقانون رقم 22–18 المؤرخ في 24 جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار، يمكننا تلخيص أهم ما جاء في هاذا القانون كالآتي:[1]

المادة 2: ترمي أحكام هذا القانون إلى تشجيع الاستثمار، بهدف:

– تطوير قطاعات النشاطات ذات الأولوية وذات قيمة مضافة عالية.

– ضمان تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة.

– تثمين الموارد الطبيعية والمواد الأولية المحلية.

– إعطاء الأفضلية للتحويل التكنولوجي وتطوير الابتكار واقتصاد المعرفة.

– تعميم استعمال التكنولوجيات الحديثة.

– تفعيل استحداث مناصب الشغل الدائمة وترقية كفاءات الموارد البشرية.

– تدعيم وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وقدرته على التصدير.

المادة 3: يرسخ هذا القانون مبدأين هما: حرية الاستثمار، و الشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات.

المادة 4: تخضع لأحكام هذا القانون، الاستثمارات المنجزة من خلال:

– اقتناء الأصول المادية أو غير المادية التي تندرج مباشرة ضمن نشاطات إنتاج السلع والخدمات في إطار إنشاء وتوسيع قدرات الإنتاج و/أو إعادة تأهيل أدوات الإنتاج.

– المساهمة في رأسمال مؤسسة في شكل حصص نقدية أو عينية.

– نقل أنشطة من الخارج.

المادة 5: تضمنت مفاهيم أساسية مع الشرح و هي:

المستثمر، استثمار الإنشاء، استثمار التوسع، استثمار إعادة التأهيل، نقل أنشطة من الخارج.

من المادة 6 إلى 15: تضمنت الضمانات المقدمة للمستثمر و الواجبات الملزم بها.

من المادة 16 إلى المادة 23: تضمنت الإطار المؤسساتي للاستثمار و يكمن فيما يلي:

[1] قانون الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الصادرة في 28 جويلية 2022، العدد 50، ص 5–10.

"المجلس الوطني للاستثمار"، "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار" المتضمنة ل"الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى و الاستثمارات الاجنبية" و "الشبابيك الوحيدة اللامركزية"، "المنصة الرقمية للمستثمر".

من المادة 24 الى 33: الأنظمة التحفيزية والشروط المؤهلة للاستفادة من المزايا.

من المادة 34 إلى 37: عبارة عن أحكام مختلفة كالعقوبات الناجمة عن عدم الالتزام من قبل المستثمر للشروط الخاصة بالمزايا الممنوحة و متابعة الإدارة له في هاذا الإطار...

من المادة 38 إلى 41: تتضمن أحكام انتقالية و نهائية أبرزها ما جاء في المادة 40 حيث:

تم الغاء أحكام القانون 16-09 المؤرخ سنة 2016 ما عدا المواد المنصوص عليها، أي رسميا و بشكل نهائي إلغاء القاعدة "51/49" المحددة لإلزامية الاستثمار الأجنبي في إطار شراكة ثنائية، حيث إلزامية التقيد بها تشكل عبء على الشركات التي يملك أغلب أسهمها المستثمرين الأجانب، ما عدا الأنشطة الاستراتيجية التي نص عليها قانون المالية و هي:

- الأنشطة الاستراتيجية التابعة لقطاع الطاقة و المناجم مثل: استخراج المحروقات السائلة والغازية.
- الأنشطة الاستراتيجية التابعة لقطاع الصناعة الصيدلانة مثل: تجارة بالجملة للمواد الصيدلاني.
- الأنشطة الاستراتيجية التابعة لقطاع النقل مثل: نشاطات نقل المسافرين والبضائع بواسطة السكك الحديدية.

المطلب الثالث: الأنظمة التحفيزية حسب قانون الاستثمار الجزائري

تكون المزايا الممنوحة لدعم الاستثمار حسب قانون الاستثمار لسنة 2022 كالآتي:

أولا: النشاطات المعنية

يتم منحها حسب الجدول رقم 02.

الجدول رقم 01: المزايا الممنوحة لدعم الاستثمار حسب النشاطات المعنية.

نظام القطاعات النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية	نظام المناطق النظام التحفيزي للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة	نظام الاستثمارات المهيكلة
– تكون قابلة للاستفادة من "نظام القطاعات " الاستثمارات المنجزة في مجالات النشاطات الآتية: المناجم والمحاجر، الفلاحة وتربية المائيات والصيد البحري، الصناعة والصناعة الغذائية والصناعة الصيدلانية والبتروكيميائية، الخدمات والسياحة، الطاقات الجديدة والطاقات المتجددة، اقتصاد المعرفة وتكنولوجيات الإعلام والاتصال. – تحدد قائمة الأنشطة غير القابلة للاستفادة من المزايا المحددة بعنوان نظام القطاعات و فقا للمرسوم التنفيذي رقم 300–22 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022.	– تعد قابلة للاستفادة من "نظام المناطق" الاستثمارات المنجزة في: المواقع التابعة للهضاب العليا والجنوب و الجنوب الكبير، المواقع التي تتطلب تنميتها مرافقة خاصة من الدولة، المواقع التي تمتلك إمكانيات من الموارد الطبيعية القابلة للتثمين. – تحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة بالمرسوم التنفيذي رقم 301–22 المؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022. – تحدد قائمة الأنشطة غير القابلة للاستفادة من المزايا المحددة بعنوان نظام القطاعات وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 22–300 مؤرخ في 8 سبتمبر سنة 2022.	– الاستثمارات القابلة للاستفادة من نظام الاستثمارات المهيكلة هي تلك الاستثمارات ذات القدرة العالية لخلق الثروة واستحداث مناصب الشغل، والتي من شأنها الرفع من جاذبية الإقليم وتكون قوة دافعة للنشاط الاقتصادي من أجل تنمية مستدامة، اقتصادية و اجتماعية ، و إقليمية ، و تساهم خاصة فيما يأتي: إحلال الواردات، تنويع الصادرات، الاندماج ضمن سلسلة القيم العالمية والجهوية، اقتناء التكنولوجيا وحسن الأداء. – تؤهل لنظام الاستثمارات المهيكلة، الاستثمارات التي تستوفي المعايير الآتية: مستوى مناصب العمل المباشرة يساوي أو يفوق خمسمائة (500) منصب عمل، مبلغ الاستثمار يساوي أو يفوق عشرة (10) ملايير دينار جزائري. – تحدد معايير تأهيل الاستثمارات القابلة للاستفادة من نظام الاستثمارات المهيكلة وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 302–22 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 2022.

المصدر: الموقع الرسمي لوزارة الصناعة الجزائرية www.industrie.gov.dz

ثانيا: المزايا الممنوحة حسب مختلف الأنظمة التحفيزية

يتم منحها حسب الجدول رقم 02.

الجدول رقم 02: المزايا الممنوحة لدعم الاستثمار حسب مختلف الأنظمة التحفيزية.

نظام القطاعات النظام التحفيزي للقطاعات ذات الأولوية	نظام المناطق النظام التحفيزي للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة	نظام الاستثمارات المهيكلة
بعنوان مرحلة الإنجاز		
– الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار. – الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات المستوردة أو المقتناة محليا التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار. – الإعفاء من دفع حق نقل الملكية والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني. – الإعفاء من حقوق التسجيل المفروضة فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في الرأسمال. – الإعفاء من حقوق التسجيل و الرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية	نفس المزايا	نفس المزايا – يمكن تحويل مزايا مرحلة الإنجاز إلى الأطراف المتعاقدة مع المستثمر المستفيد، المكلفة بإنجاز الاستثمار، لحساب هذا الأخير.

المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية. – الإعفاء من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار لمدة عشر (10) سنوات، ابتداء من تاريخ الاقتناء.		
بعنوان مرحلة الاستغلال		
– يتم الإعفاء، ضمن مدة تتراوح من ثلاث (03) إلى خمس (05) سنوات، ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال: – من الضريبة على أرباح الشركات. –من الرسم على النشاط المهني.	نفس المزايا – لمدة تتراوح من خمس (05) إلى عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال.	نفس المزايا – لمدة تتراوح من خمس (05) إلى عشر (10) سنوات ابتداء من تاريخ الشروع في الاستغلال. مزايا أخرى – يمكن أن تستفيد الاستثمارات المهيكلة من مرافقة الدولة عن طريق التكفل جزئيا أو كليا بأعمال التهيئة والمنشآت الأساسية الضرورية لتجسيدها، على أساس اتفاقية تُعد بين المستثمر والوكالة التي تتصرف باسم الدولة، وتبرم الاتفاقية بعد موافقة الحكومة وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 302–22 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 2022.

المصدر: الموقع الرسمي لوزارة الصناعة الجزائرية www.industrie.gov.dz

المبحث الثالث: العلاقة بين التحفيزات الجبائية و الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر

إن التحفيز الجبائي سياسة مهمة تتبعها الدولة لجلب و تشجيع الاستثمار فيها كونه عنصر اقتصادي في غاية الأهمية حيث تسعى لوضع تحفيزات جبائية فعالة.

المطلب الأول: أثر التحفيزات الجبائية على الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر

إن كما للتحفيزات الجبائية أثر إجابي كذلك لها آثار سلبية، حيث فيما يلي نذكر أثرها على الاستثمار.

أولا: الأثر الايجابي

– زيادة عدد و حجم المشاريع الاستثمارية.

– زيادة نوع و تنوع قطاعات المشاريع الاستثمارية.

– تحفيز المستثمرين خاصة الشباب على خلق مؤسسات جديدة.

– التحفيز على اعادة استثمار الارباح.

– زيادة الصادرات و الاستثمار في الصناعة.

– خلق مناصب شغل جديدة.

– تحسين المناخ الاستثماري في البلاد.

– ضخ إيرادات جديدة للخزينة العمومية.

– استقطاب رؤوس أموال اجنبية.

–توسيع الاستثمار للمناطق المراد ترقيتها و تحقيق توازن الاستثمارات في الداخل.

– زيادة التنافسية للمؤسسات المحلية في الأسواق الخارجية.

ثانيا: الأثر السلبي

يترتب على سياسة منح التحفيزات الجبائية عدة مشاكل ندرجها في النقاط الآتية:[1]

– مشكلة تحديد تاريخ بدء الإعفاء الجبائي، فهي تحتسب من تاريخ الحصول على الموافقة بإنشاء المشروع إلى تاريخ بدء الإنتاج.

– مشكلة الأقساط، حيث تثار مشكلة حساب أقساط الإهتلاك فبعد انتهاء مدة الإعفاء تعامل الآلات التي تم استخدامها بعد فترة الإعفاء على أنها آلات جديدة وفي هذه الحالة يتم التضحية بجزء كبير نسبيا من الحصيلة الضريبية مما يدفع للمؤسسات بعدم تجديد الاستثمارات هذا ما يؤدي إلى انخفاض الكفاءة الإنتاجية.

– لجوء المستثمر إلى تصفية المشروع بعد نهاية الإعفاء الجبائي خاصة إذا كان المشروع تجاريا أو صناعات استهلاكية وربما إنشاء مشروع آخر جديد للتمتع من الإعفاء من جديد في نفس الدولة أو الانتقال لدولة أخرى.

– تولد الإعفاءات المؤقتة حافزا قويا على التهرب الضريبي، حيث تستطيع المؤسسات الخاضعة للضرائب الدخول في علاقات اقتصادية مع المؤسسات المعفاة أرباحها من خلال التسعير القائم على التحويلات المتبادلة، مثل دفع سعر مبالغ فيه للسلع المشترات من الشركة الأخرى، ثم استرداده في حصول مدفوعات مستترة.

[1] شريفي يسمينة، دور السياسة الجبائية في تشجيع الاستثمار، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2017–2018، ص60.

المطلب الثاني: احصائيات حول الاستثمار في الجزائر

إن الأثر الإيجابي المرجو و كذلك السلبي للتحفيزات الجبائية يظهر بشكل كبير على عدد و حجم و نوع الاستثمارات المسجل، و سنعرض بعض الاحصائيات كالتالي:

أولا: الاستثمار المحلي

حيث الجدول رقم 03 يعرض لنا الإحصائيات المتعلقة بالاستثمار المحلي.

الجدول رقم 03: القروض الممنوحة من طرف ANJEM حسب قطاع النشاط الفترة (2005 إلى 2021/12/31).

قطاع النشاط	عدد القروض الممنوحة	القيمة بالدينار الجزائري	الحصة (%)
الفلاحة	130 286	9 239 016 742,43	%13.54
الصناعات الجد صغيرة	380 549	19 854 468 261,70	%39.51
البناء والأشغال العامة	85 489	7 808 984 280,79	%8.88
الخدمات	190 435	18 015 246 554,68	%19.77
الفنون و الحرف اليدوية	169 687	10 326 530 535,22	%17.62
التجارة	5 630	1 418 976 794,99	%0.58
الصيد	995	138 979 762,24	%0.10
المجموع	963 071	66 802 202 932,05	%100.00

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على

Le Bulletin d'information statistique, N°40, Ministère de l'Industrie Algérienne, Edition Mars 2022, page 29.

من خلال الجدول رقم(03) يتضح ما يلي:

أكبر حصة من القروض تحصلت عليها أنشطة الصناعات الجد صغيرة (مثل نسج الملابس، صناعة الأثاث) بنسبة 39.51% حيث يعود هذا إلى الاهتمام الكبير بهذا النوع من الأنشطة و محاولة دعمه بعدة طرق أهمها التحفيزات الجبائية حيث نرى العديد من التحفيزات في هاذا السياق سواء من حيث الإعفاءات

و التخفيضات إلى التسهيلات في معاملات الأرباح و الخسائر و الوكالات الداعمة و جميع السياسات المحفزة، من جهة أخرى سجلت أدنى حصة بنسبة 0.10% في قطاع أنشطة الصيد كذلك يمكن ربطه بعدم توجيه تحفيزات للاستثمار في هاذا القطاع فنكاد لا نرى تحفيزات جبائية كثيرة و محفزة في هذا القطاع.

ثانيا: الاستثمار الأجنبي المباشر

حيث الجدول رقم 04 يعرض لنا الإحصائيات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر.

الجدول رقم 04: تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر(مليون دولار) إلى داخل الجزائر الفترة (من 2019 إلى 2021).

السنوات	2019	2020	2021
التدفقات (مليون دولار)	1 382	1 143	870

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على

The statistics of the united nations conference on trade and development (UCTAD) about foreign direct investment in Algeria.

من خلال الجدول رقم (04) يتضح ما يلي:

تسجيل تناقص تدريجي في قيمة التدفقات الواردة فيما يخص الاستثمار الأجنبي المباشر خلال هذه السنوات المتتالية و قد أشارت الدراسات حول هذا الموضوع لهذا التناقص و أنسبته للعديد من الأسباب مثل ضعف مستوى البنية التحتية، المشاكل المصرفية، صعوبة الحصول على عقار صناعي...إلخ

و إشارة إلى أن التحفيزات الجبائية تلعب دورا كذلك رغم اعتباره صغيرا من قبل الباحثين، فقد يصبح التحفيز معوقا و نأخذ سياسة الإلزام بالشراكة الثنائية للمستثمر الأجنبي التي كانت تتبعها الجزائر كمثال جد واضح، حيث شكل هذا حاجزا أمام الاستثمار الأجنبي المباشر الأكثر فعالية ألا و هو الشركات المتعددة الجنسيات، من عدة نواحي جبائية مثل التعامل مع الأرباح.

المطلب الثالث: الإطار المؤسساتي للاستثمار والتحفيزات الجبائية في الجزائر

بعدما تطرقنا للإطار المفاهيمي و القانوني، في هذا المطلب نذكر الإطار المؤسساتي لكل من الاستثمار و التحفيزات الجبائية في الجزائر.

أولا: المجلس الوطني للاستثمار

جهاز اقتراح استراتيجية الدولة في مجال الاستثمار، و السهر على تناسقها الشامل و تقييم تنفيذها.

ثانيا: الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار APPI

تم في قانون الاستثمار لسنة 2022 استبدال الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI إلى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار APPI .

الشكل رقم 02 يوضح لنا الهيكل التنظيمي لها.

الشكل رقم 02: هيكل مصالح و مهام الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.

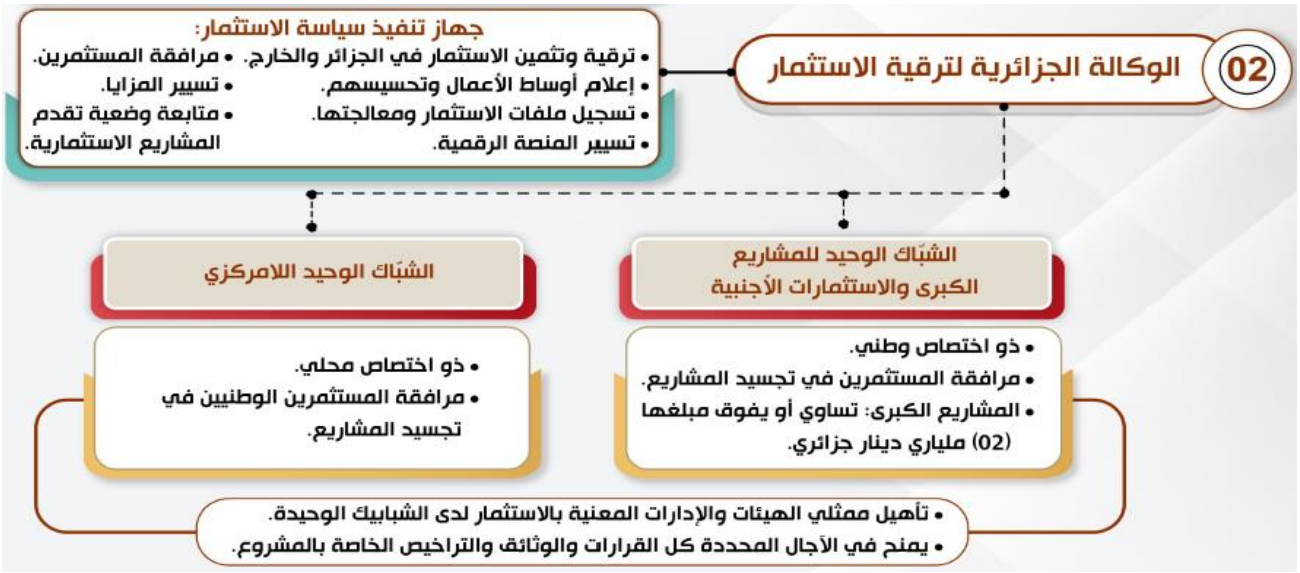

المصدر: الموقع الرسمي لوزارة الصناعة الجزائرية www.industrie.gov.dz

ثالثا: المنصة الرقمية للمستثمر

الشكل رقم 03 يوضح لنا مهامها.

الشكل رقم 03: مهام المنصة الرقمية للمستثمر.

المصدر: الموقع الرسمي لوزارة الصناعة الجزائرية www.industrie.gov.dz

رابعا: الوكـالـة الـوطنـيـة لـد عـم و تـنمـيـة المقاولاتـيـة ANAD

سابقا الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، تهدف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية إلى مرافقة الشباب البطال لإنشاء وتوسيع مؤسسات مصغرة، كما تسعى إلى دعم تشغيل الشباب وإلى ترقية ونشر الفكر المقاولاتي (إدارة الأعمال)، وتمنح إعانات مالية وامتيازات جبائية خلال كل مراحل المرافقة.

خامسا: الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC

يقدم الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة للشباب العاطل عن العمل و البالغ من العمر 50-30 والذين فقدوا وظائفهم لأسباب اقتصادية إمكانية الاستفادة من مساعدات مالية بشروط محددة، وتحفيزات جبائية تتمثل في الإعفاء من TVA والتخفيض في التعريفات الجمركية قيد الإنجاز والإعفاء الضريبي أثناء مرحلة الاستغلال.

سادسا: الوكالة الوطنية لترقية القرض المصغر ANJEM

تقوم الوكالة الوطنية لترقية القرض المصغر بمنح سلفة بدون فوائد لشراء تجهيز صغير و مواد أولية لبدء نشاط أو حرفة، وهو موجه للأشخاص الذين يتجاوز سنهم 18 سنة دون دخل الراغبين في خلق نشاطاتهم الخاصة، كما يستفيد أصحاب المشاريع الاستثمارية من تحفيزات جبائية.

سابعا: المديرية العامة للضرائب

المديرية العامة للضرائب مكلفة بما يأتي :[1]

- السهر على دراسة و اقتراح و إعداد النصوص التشريعية و التنظيمية و كذا الإشراف على تحضير الاتفاقيات الجبائية الدولية والاتفاقات الدولية التي تشتمل على أحكام جبائية والتفاوض بشأنها.

- ضمان التدابير الضرورية لإعداد الوعاء وتصفية وتحصيل الضرائب والحقوق والرسوم الجبائية، وكذا تحصيل الرسوم والرسوم شبه الجبائية والموارد الأخرى.

- تعريف وتبسيط الإجراءات الجبائية المتعلقة بتسيير الوعاء وبالرقابة وبالتحصيل وبالمنازعات الضريبية.

- إنجاز البرامج الاستراتيجية للعصرنة، وضمان تنفيذها، و تطوير ونشر النظام المعلوماتي وإنشاء واجهات وأدوات الاتصال و ضمان التحكم في المشاريع المرجعية في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصال.

- نفيذ الإجراءات اللازمة لمكافحة الغش والتهرب الضريبيين، و السهر على التكفل بالمنازعات الإدارية والقضائية المتعلقة بمختلف أنواع الضرائب والحقوق و الرسوم.

- وضع أدوات التحليل ومراقبة التسيير لمردودية ونجاعة المصالح الجبائية.

- السهر على تحسين العلاقات بين المصالح الجبائية والمكلفين بالضريبة.

[1] https://www.mfdgi.gov.dz تم الاطلاع عليه بتاريخ 19-03-2023 على الساعة 07:00.

خلاصة الفصل :

إن معظم الدول تعتمد على الضرائب لتمويل صفقاتها واحتياجاتها الاقتصادية دون أن ننسى أن هذه الضرائب المفروضة ما هي سوى أعباء مالية على عاتق الأعوان الاقتصاديين والتي تشكل عائق كبير لتحقيق أهدافهم حيث أن السياسة المتبعة من طرف السلطات العمومية والهادفة لتشجيع الاستثمارات جعلها تبادر بالتخلي عن الموارد الضريبية بتبني سياسة التحفيزات الجبائية، هذه السياسة ما هي في الحقيقة سوى طريقة من طرق الإغراء المشروعة تستهدف إقناع المستثمرين الخواص وترغيبهم في المبادرة بخلق الاستثمارات من خلال تخفيضات وإعفاءات مؤقتة أو دائمة من الضرائب والرسوم.

الفصل الثاني:

الإطار التطبيقي

تمهيد :

بعد ما تم الانتهاء من الفصل الأول الذي تناولنا فيه مفاهيم مختلفة حول كل من التحفيزات الجبائية و الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر و العلاقة بينهما من الناحية النظرية و كذا تطرقنا لأهم القوانين فيما يخص هاذا الموضوع و على وجه الخصوص فيما يخص الجزائر، و تكملة للفصل النظري تم من خلال الفصل التطبيقي دراسة كيفية استفادة مشروع استثماري من التحفيزات الجبائية و آثار هذه الاخيرة على المشروع.

حيث قد تم تقسيم هذا الفصل لثلاث مباحث المبحث الأول يتضمن لتقديم عام لكل من المركز الجواري للضرائب برج بوعريريج و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية برج بوعريريج، أما المبحث الثاني و الثالث فيتضمن دراسة تطبيقية ميدانية لنماذج مشاريع استثمارية مستفيدة من التحفيزات الجبائية و كذا كيفية تسييرها من قبل كلا الهيئتين، كذلك استنتاجات حول العلاقة بين التحفيزات الجبائية و الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر على أرض الواقع.

المبحث الأول: تقديم المركز الجواري للضرائب برج بوعريريج و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية

تعتبر كل من الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و المركز الجواري للضرائب أبرز و أهم مسيري المشروع الاستثماري المستفيد من التحفيزات الجبائية، و من خلال هذا المبحث نقوم بتقديم عام لكلاهما.

المطلب الأول: تقديم المركز الجواري لولاية برج بوعريريج

إن الإدارة الجبائية تسعى دائما لتحسين الخدمة المقدمة و تطوير العلاقة بين مختلف المصالح الضريبية و بين المكلفين، ويتجلى ذلك في الهيئات التابعة لها المنتشرة على مستوى الوطن، و التي تتمثل في المديرية العامة للضرائب و المديريات المركزية و كذا المصالح الخارجية .

أولا: تعريف بالمركز الجواري

إضافة للمديرية العامة للضرائب و المديرات المركزية و حسب ما تنصه وزارة المالية تأتي المصالح الخارجية للإدارة الضريبية و تتدرج هذه الأخيرة كالآتي:

- مديرية كبريات المؤسسات.
- المفتشية الجهوية للمصالح الجبائية.
- المديرية الجهوية للضرائب.
- المصلحة الجهوية للأبحاث و المراجعات.
- المركز الجهوي للإعلام و الوثائق.
- المديرية الولائية للضرائب.
- مركز الضرائب.
- المركز الجواري للضرائب.

و تكون المصالح الخارجية في ولاية برج بوعريريج كالآتي:

1-المديرية الولائية للضرائب: نشأت المديرية الولائية للضرائب ب برج بوعريريج إثر إعادة تنظيم و هيكلة الادارة الجبائية طبقا لأحكام المرسوم رقم 91/60 المؤرخ في فيفري 1991 (المعدل و المتمم) بالقرار الوزاري المؤرخ في 30 أفريل 1991 المحدد لتنظيم صلاحيات المصالح الخارجية للإدارة الجبائية.

2- مركز الضرائب: فتح أبوابه بتاريخ 02-12-2012، و له اختصاص يغطي الحدود الإقليمية لمديرية الضرائب لولاية برج بوعريريج متكفلا بشريحة معينة من المكلفين الخاضعين للنظام الحقيقي.

3- المركز الجواري للضرائب: تأسس المركز الجواري للضرائب برج بوعريريج في يوم 25 رجب 1444هـ الموافق ل 16 فيفري 2023م، تم تدشينه من قبل والي ولاية برج بوعريريج، يعتبر مصلحة عملية جديدة تابعة لمركز الضرائب لولاية برج بوعريريج محليا للمديرية الولائية للضرائب ببرج بوعريريج و إقليميا للمديرية الجهوية للضرائب سطيف.

يقوم هذا المركز بالاهتمام بالمؤسسات المتوسطة، و الخاضعين له هم الاشخاص الطبيعيون و المعنويون الذين لا يفوق رقم اعمالهم 8.000.000 دج، يختص بتسيير ملفات الرقابة الجبائية، تحصيل الضرائب ويسمح للمكلفين بالضريبة التابعين له بإتمام واجباتهم الجبائية و المتمثلين في:

- المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الجزافي.
- الاشخاص الذين يحققون مداخيل مهنية.
- الاشخاص الذين يحققون مداخيل عقارية.
- الاشخاص الخاضعين للمركز الجواري للضرائب.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للمركز الجواري لولاية برج بوعريريج

يوضح الشكل رقم 04 الهيكل التنظيمي الخاص بالمركز الجواري.

الشكل رقم 04: الهيكل التنظيمي للمركز الجواري لولاية برج بوعريريج

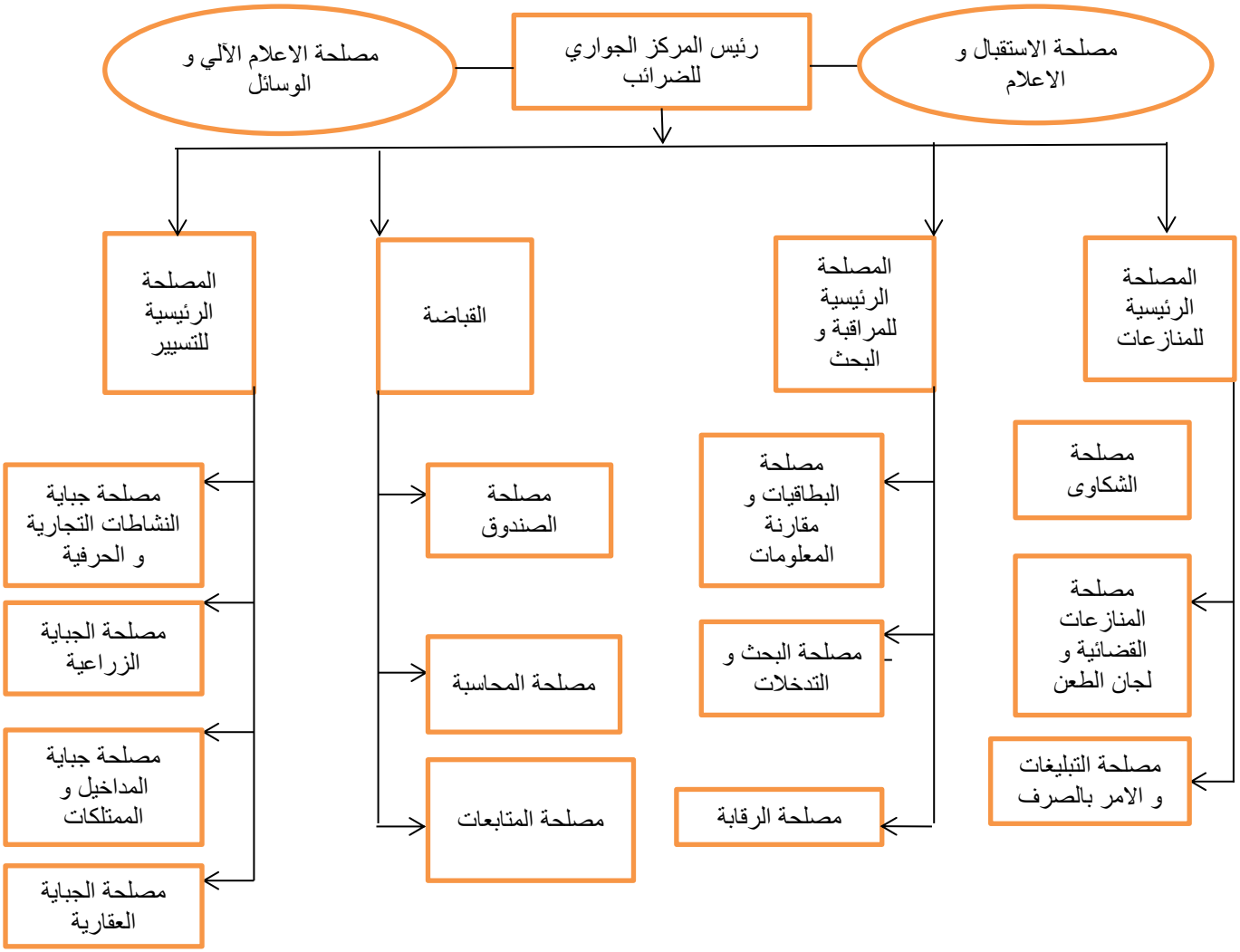

المصدر: المركز الجواري للضرائب لولاية برج بوعريريج.

المطلب الثاني: تقديم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية برج بوعريريج [1]

في إطار دعم الاستثمار قامت الدولة الجزائرية بإنشاء العديد من الهيئات الداعمة له و فيما ذلك الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE.

أولا: تعريف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية

هي هيئة عمومية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لإنعاش قطاع التشغيل، من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات، وتجسيد

[1] من إعداد الطالبتين اعتمادا على الوثائق و المعلومات المقدمة من طرف ANADE.

الفكر المقاولاتية لدى الشباب وتحويله إلى مشاريع استثمارية حقيقية، ذلك بتوفير تمويل بعدة أشكال وكذا متابعة ميدانية قبل وأثناء وبعد إنشاء وتجسيد المشروع.

ثانيا: نشأت الوكالة الوطنية لدعم المقاولاتية

الوكالة نشأت سنة 1996، وباشرت نشاطها في سنة 1997، وقبل انتهاء هذه السنة تلقت الوكالة أكثر من 16961 طلب إنشاء، ومنحت شهادة التأهيل لأكثر من 14918 مشروع، وهو ما يعني وجود فكر المقاولة وروح المقاولة والمبادرة لدى الشباب، حيث تم إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 1996/09/08. وفي سنة 1998 بدا نشاط الوكالة في ولاية برج بوعريريج حيث حاليا تحتوي على أربعة فروع : برج بوعريريج , جعافرة , راس الوادي ,المنصورة .

وفي سنة 2020 تم تغيير اسم الوكالة إلى "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية" بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في 2020/11/22، والذي يتضمن تحديد القانون الأساسي الجديد للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتغيير اسمها، والذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 1996/09/08.

ثالثا: الهيئات الداعمة للوكالة

تتعامل الوكالة الولائية لدعم تشغيل الشباب مع البنوك العمومية وصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض، لتسهيل كل الإجراءات الإدارية أمام الشباب الراغبين من الاستفادة من امتيازات الوكالة، بالإضافة إلى مديرية الضرائب وجميع مصالح الولاية والمديريات التي تراها مناسبة لتجسيد أهدافها المنشودة.

رابعا: شروط التأهيل

- أن يتراوح سن الشاب من 18إلى 55 سنة
- أن يكون ذو مؤهلات مهنية لها علاقة مع المشروع
- أن لا يكون قد استفاد من أي دعم لإنشاء مشروع
- أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد حسب قيمة المشروع

خامسا: التمويل:

يتم تمويل المشروع الاستثماري وفق صيغ التمويل في الشكل رقم 05.

شكل رقم 05: صيغ تمويل المشروع الاستثماري المستفاد من ANADE.

نوع التمويل		المساهمة الشخصية	القرض الغير مكافئ الكلاسيكي	القرض البنكي
التمويل الثلاثي	الطلبة و البطالين	% 05	% 25	% 70
	غير البطالين	10 % (مناطق الجنوب)	% 20	% 70
		12 %(الهضاب العليا و المناطق الخاصة)	% 18	
		15 % (باقي المناطق)	% 15	
التمويل الثنائي		% 50	% 50	% 0
التمويل الذاتي		% 100	% 0	% 0

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

سادسا: الهيكل التنظيمي: الشكل رقم 06 يوضح الهيكل التنظيمي ل ANADE.

شكل رقم06: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

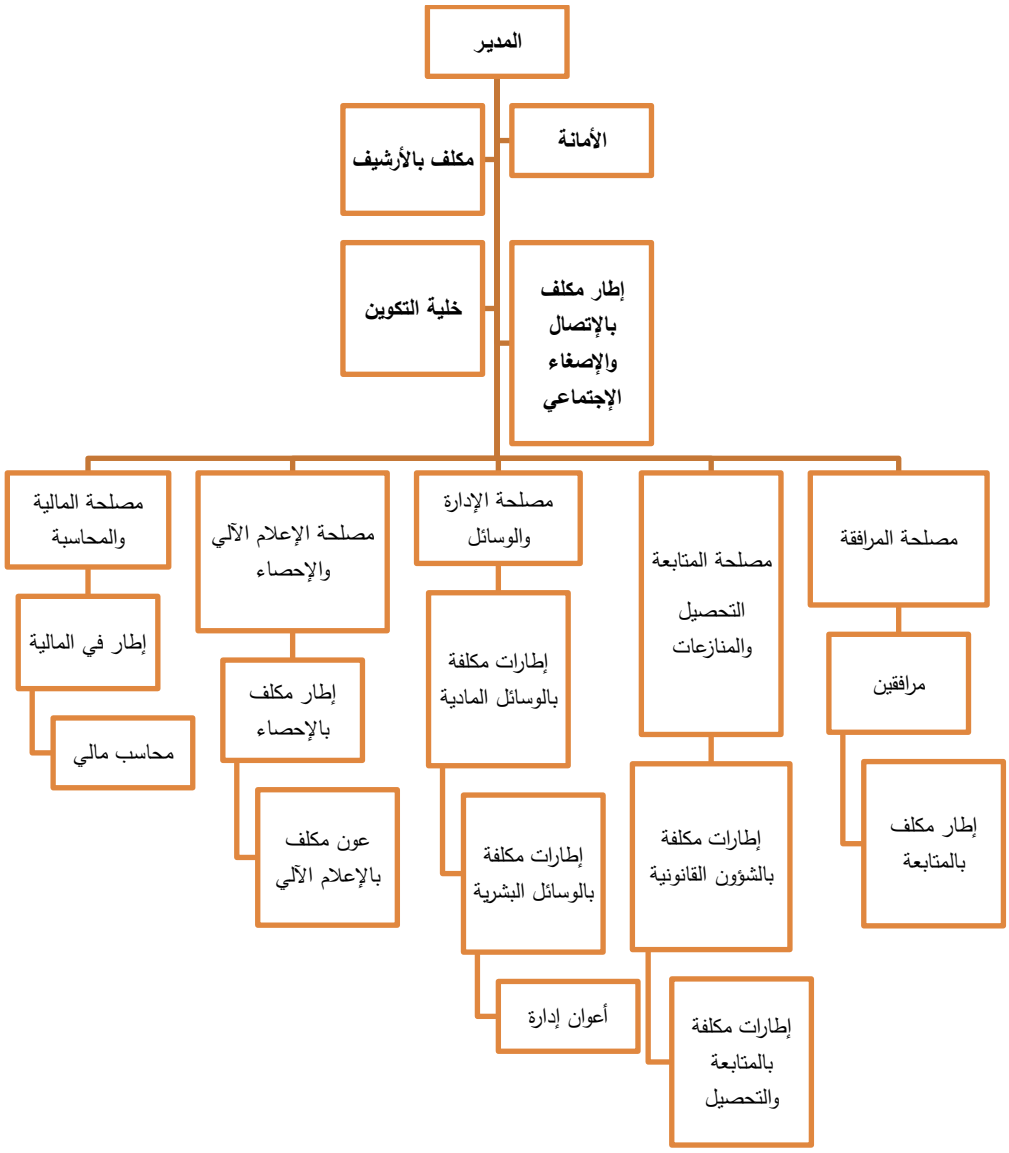

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

المطلب الثالث: مهام كل من المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

إن لكل من الهيئة الجبائية و الهيئة الداعمة دور كبير فعال و ذلك من خلال حرصهم على أداء مهامهم على أكمل وجه.

أولا: مهام المركز الجواري

مكلف بـ:[1]

- تسيير المؤسسات الفردية الخاضعة للنظام الجزافي.
- تسيير المستثمرات الفلاحية.
- تسيير الأشخاص الطبيعيين برسم الضريبة المفروضة على الدخل الإجمالي أو على الذمة المالية وكذا الرسوم المفروضة على ممتلكاتهم العقارية المبنية وغير المبنية.
- تسيير المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والجمعيات أو أي تنظيم آخر برسم الضرائب أو الرسوم المفروضة على الأجور والرواتب المدفوعة، أو أي جزء آخر من نشاطهم الخاضع للرسم.
- تسيير المؤسسات التابعة لمديرية كبريات المؤسسات أو مراكز الضرائب، برسم الضرائب أو الرسوم غير المتكفل بها من قبل الهياكل الجبائية التي تخضع لها.
- تمسك وتسيّر الملفات الجبائية للمكلفين بالضريبة التابعين لاختصاصها.
- تصدر الجداول وقوائم التحصيل وشهادات الإلغاء أو التخفيض وتعاينها وتصادق عليها.
- تتكفل بالجداول وسندات الإيرادات وتحصيل الضرائب والحقوق و الرسوم و الأتاوى.
- تنفذ العمليات المادية للدفع والقبض واستخراج النقود.
- تضبط الكتابات وتمركز تسليم القيم .
- تبحث عن المعلومات الجبائية وتجمعها وتستغلها.
- تراقب التصريحات وتنظم التدخلات.
- تدرس الشكاوى وتعالجها.
- تتابع المنازعات الإدارية و القضائية.
- تدرس طلبات التخفيض الإداري .
- تضمن مهمة استقبال وإعلام المكلفين بالضريبة.
- تتكفل بالإجراءات الإدارية المرتبطة بالوعاء لاسيّما تلك المتعلقة بإنشاء المؤسسات أو التصريح بكل تعديل.
- تنظم المواعيد تسييرها.

[1] [1] وزارة المالية المديرية العامة للضرائب المصالح الخارجية https://mfdgi.gov.dz/ar/ اطلع عليه يوم: 11-05-2023، على الساعة 3:30

– تنشر المعلومات والآراء لصالح المكلفين بالضريبة التابعين لمجال اختصاص المراكز الجوارية للضرائب.

ثانيا: مهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية

– منح الدعم والمرافقة للشباب أصحاب المشاريع في سبيل تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.

– التكفل بتسيير تخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الأغلفة التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.

– تشجيع كل مبادرة من شأنها أن تؤدي إلى خلق منصب عمل دائم.

– متابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمار.

– تشجيع كل أنشطة الأعمال والتدابير الأخرى الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب، لاسيما من خلال برامج تكوين والتوظيف الأولي.

– تضع تحت تصرف الشباب ذوي المشاريع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي التقني التشريعي والتنظيمي المتعلق بممارسة نشاطهم.

– تحدث بنك للمشاريع المفيدة اقتصاديا واجتماعيا.

– تقديم الاستشارات ويد المساعدة للشباب ذوي المشاريع في مسار التركيب والتعبئة.

– تقديم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع، وتطبيق خطة التمويل ومتابعة إنجاز المشاريع واستغلالها.

– تطبيق كل تدبير من شأنه أن يسمح بتعبئة الموارد الخارجية المخصصة لتمويل إحدى النشاطات لصالح الشباب، واستعمالها في الآجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به.

– تبرم اتفاقيات مع كل هيئة أو مقاولة أو مؤسسة إدارية، يتمثل هدفها في أن تطلب لحساب الوكالة إنجاز برامج التكوين والتشغيل الأولي لدى المستخدمين العموميين أو الخواص.

– تكليف من يقوم بإنجاز دراسة الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة لحساب الشباب ذوي المشاريع الاستثمارية بواسطة هياكل متخصصة.

– تنظيم وتدريب لتعليم الشباب ذوي المشاريع وتجديد مشاريعهم وتكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج خاصة، يتم إعدادها مع الهياكل القانونية.

– تستعين بخبراء مكلفين بدراسة المشاريع ومعالجتها.

بالإضافة إلى أن الوكالة تقوم بالمهام التالية:

– تسيير الأموال الممنوحة من الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب في إطار إنشاء المؤسسات المصغرة.

– متابعة الاستثمارات المنجزة من طرف الشباب أصحاب المشاريع.

– تقديم الدعم المعلوماتي في الميادين الاقتصادية، التقنية، التشريعية والتنظيمية لأصحاب المشاريع.

– تكليف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى، وقوائم نموذجية للتجهيزات وتنظيم دورات تدريبية لأصحاب المشاريع لتكوينهم في مجل التسيير والتنظيم الإداري.

– علاوة على أن الوكالة تعمل على تقديم الدعم المعنوي والمالي والفني، وتسهر على استحداث مؤسسات تعمل في مجالات مربحة ومستمرة لضمان الشغل من جهة، فإنها من جهة أخرى تعمل على ضمان استرداد الديون المحصلة عليها خلال الآجال المحددة .

– إعداد البطاقية الوطنية للنشاطات التي يمكن استحداثها من طرف الشباب وتحيينها دوريا بالاشتراك مع مختلف القطاعات المعنية.

– تشجيع استحداث وتطوير الأنظمة البيئية بناء على فرص الاستثمار المتاحة من مختلف القطاعات التي تلبي احتياجات السوق المحلي و/أو الوطني.

– السهر على عصرنة عملية إنشاء المؤسسات المصغرة ومرافقتها ومتابعتها إلى جانب إعداد وتطوير أدواة الذكاء الاقتصادي وفق نهج استشرافي بهدف تنمية اقتصادية متوازنة وفعالة.

– تعمل على عصرنة و رقمنة آليات إدارة الوكالة وجهاز استحداث المؤسسات المصغرة.

– تشجيع تبادل الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية لدعم وترقية المقاولاتية والمؤسسات المصغرة.

المبحث الثاني: دور الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية في تأطير و تسيير التحفيزات الجبائية الممنوحة لمشروع الاستثماري

إن التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف وكالات الدعم تسير و تتم من قبل عدة هيئات حيث سنتناول في هاذا المبحث الهيئة المقدمة لهذه التحفيزات الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و كون هذه الوكالة حديثة النشأة سنتناول نموذج المشروع حسب الصندوق الوطني لدعم و تشغيل الشباب الوكالة و التسمية السابقة لهذه الأخيرة و كون الامتيازات الجبائية لم يطرأ عليها تغيير كذلك.

المطلب الأول: مرحلة الإنشاء للمشروع الاستثماري المستفيد

يقوم صاحب المشروع الاستثماري الذي تتوفر فيه شروط التأهيل و ذلك للحصول على كل من التمويل بإحدى أشكاله (ذاتي، ثنائي، ثلاثي) و كذا الاعانات المالية و بأوجه الخصوص الامتيازات الجبائية و ذلك في إطار ما ينص عليه الصندوق الوطني لدعم و تشغيل الشباب ANSEJ.

من أجل إنشاء مؤسسة أو مشروع يمر صاحب الفكرة بعدة مراحل أساسية و التي ترافقه فيها الوكالة حتى يتجسد مشروعه الفعلي حيث:

أولا: مرحلة الاستقبال

أول خطوة يقوم بها عبارة عن اجتماع مع المكلف بالدراسات التابعة للوكالة، تعطى له معلومات عامة حول جهاز الوكالة و مختلف الاعانات الممنوحة لتترك فيما بعد كامل الحرية لحاملي الأفكار للتحدث عن أفكارهم.

ثم يقوم بمرحلة المقابلة الشخصية للتحدث مطولا عن فكرة المشروع و عن كيفية إنشاء الملف المتكون من:

1- الملف الإداري:

- استمارة المعلومات التي تحمل من الموقع.
- شهادة ميلاد أصلية.
- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية.
- شهادات علمية أو شهادات عمل.
- شهادة اقامة.
- تعهد بخلق ثلاث مناصب شغل دائمة بما في ذلك صاحب المشروع.
- اعتماد أو رخصة أو تصريح.
- اثبات الشاب العاطل عن العمل من خلال شهادة عدم الاشتراك في cnas أو casnos.

2- الملف المالي:

2-1- الفاتورة الشكلية للعتاد: يتحصل على هذه الفاتورة من المورد بالمبلغ الاجمالي للتجهيزات المراد اقتنائها و تكون بشكل أولي لتقدير قيمة التجهيزات بالتقريب لتقديمها للوكالة و من ثم التحصل على فاتورة شكلية نهائية متضمنة لقيمة التجهيزات بشكل نهائي يستخدمها صاحب المشروع الاستثماري في معاملاته الرسمية مع كل الهيئات المعنية.(أنظر للملحق رقم01).

2-2- الفاتورة الشكلية للتأمينات: يقوم صاحب المشروع بالتأمين على التجهيزات المراد اقتنائها و التي حددت قيمتها الاجمالية في الفاتورة الشكلية السابقة، تمنح بدون مقابل و يتم تأمينها فعليا بعد اقتنائها. (أنظر للملحق رقم02).

تقدم كل هذه الوثائق للوكالة و يتم دراستها و التأكد من صحتها بعدها تعرض الوكالة الملف على لجنة انتقاء و اعتماد تمويل المشروع المتكونة من(مدير الفرع، ممثل عن الوالي، ممثل عن مديرية التشغيل، ممثل عن الفرع الولائي، ممثل عن مديرية الضرائب، ممثل عن البنك).

بعد الموافقة من قبل اللجنة المعنية يتم منح صاحب المشروع الاستثماري شهادة التأهيل. (أنظر للملحق رقم 03).

اعتمادا على كل الوثائق المقدمة يتم إدخال المعلومات المتضمنة فيها في برنامج الإعلام الآلي الخاص بالوكالة ليتم إعداد جدول حسابات النتائج و ميزانيات تقديرية على مدى ثلاث سنوات.(أنظر للملحق رقم 04)

ثانيا: مرحلة التجسيد

حيث يقوم صاحب المشروع الاستثماري بتجسيد مشروعه من خلال الحصول على كل من التمويل و الامتيازات الجبائية.

1- التمويل

يمنح لصاحب المشروع الاستثماري نوعين من الدعم إما التمويل الثنائي أو التمويل الثلاثي (كما تم ذكره في المبحث الأول)، وللحصول عليه يجب عليه إعداد ملف خاص بالبنك يتكون من:

1-1- ملف اداري:

- طلب خطي لمدير البنك .
- شهادة ميلاد.
- صورة طبق الأصل لبطاقة التعريف.
- نسخة من الديبلوم.
- بطاقة اقامة.

1-2- ملف تقني:

- شهادة التأهيل.
- شهادة القابلية.

بعد تقديم الوثائق للبنك الممول للاستثمار يدرس الملف لمدة لا تتجاوز شهرين، بعدها يقبل تمويل المشروع ثم يأتي دور الملف القانوني المتمثل في:

- عقد الكراء أو عقد الملكية.
- سجل تجاري، بطاقة الفلاح، بطاقة حرفي (حسب النشاط).
- شهادة الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة.

بعد إيداع الملف تقوم الوكالة بمحضر معاينة المحل و بعدها تحرير قرار منح الامتيازات الخاصة بمرحلة الإنشاء، ثم تقوم مساهمة الوكالة إلى حساب صاحب المشروع الاستثماري، و بعدها يقوم البنك بمنحه وصل تسليم معفى من TVA حيث يقوم المورد المتعامل مع صاحب المشروع باستخراج مساهمة الوكالة و البنك و تقديم لصاحب المشروع وصل التسليم الفاتورة النهائية و العتاد، بعدها يقوم ممثل من الوكالة و البنك و محضر قضائي بمعاينة العتاد و تحرير محضر معاينة العتاد في المقابل يقوم صاحب المشروع بإخراج الملف للحصول على التمويل الممنوح من طرف البنك المتمثل في:

- الصور الخاصة بالعتاد.
- محضر معاينة.
- الرهن الحيازي من الدرجة الأولى لصالح البنك و الثانية لصالح الوكالة.
- وصل التسليم و الفاتورة النهائية.

2- الامتيازات الجبائية:

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة لاقتناء التجهيزات.
- تطبيق معدل مخفض نسبته 5% من الحقوق الجمركية على معدات التجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على العقود المنشأة للمشاريع الاستثمارية.
- الإعفاء من الرسم العقاري على الممتلكات المبنية و البناءات الاضافية.
- الإعفاء من الرسوم نقل الملكية على اكتساب العقارية التي تتم في اطار إنشاء النشاط.
- الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاط الحرفي و المؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية.

المطلب الثاني: مرحلة الإستغلال للمشروع الاستثماري المستفيد .

في هذه المرحلة بعد مرور مدة تتراوح بين شهرين و ثلاثة أشهر تقوم الوكالة بزيارة ميدانية لموقع النشاط و تقوم بتحرير محضر بداية النشاط حيث يتم تحرير قرار منح الامتيازات الضريبية و الاعانات الخاصة.

تمنح للمستثمرين امتيازات جبائية و ذلك لمدة ثلاث سنوات و ذلك من تاريخ بداية النشاط أو مدة ستة سنوات للمناطق الخاصة و يتعلق الأمر بما يلي:

- الإعفاء الكلي للضريبة على أرباح الشركاتIBS.
- الإعفاء من الضريبة على الدخل IRG.
- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني TAP.
- يمكن تمديد فترة الاعفاء لمدة عامين عندما يتعهد بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير محددة. (أنظر للملحق رقم 05)
- عند نهاية فترة الإعفاء تستفيد المؤسسة من تخفيض جبائي ب:
- 70% خلال السنة الأولى من الضرائب.
- 50% خلال السنة الثانية.
- 25% خلال السنة الثالثة.

يمكن للمؤسسة المصغرة المنشأة في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية و الراغبة في توسيع نشاطها، ابتداء من أول سنة بعد انتهاء فترة الإعفاءات الجبائية، الاستفادة مرة ثانية من كل الامتيازات المذكورة بعد تسديد نسبة (70%) من ديونها البنكية و (50%) من القرض بدون فائدة مع إثبات مرد وديتها.

المطلب الثالث: آثار التحفيزات الجبائية المستخلصة من الدراسة الميدانية

من خلال عرض ما سبق حول التحفيزات الجبائية الممنوحة للمشروع الاستثماري و من خلال المعلومات المقدمة و الوثائق من الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها نستنتج التالي:

أولا: الآثار السلبية

حيث تتمثل في بعض المعوقات كالآتي:

1- بالنسبة للمستفيد:

- عدم التحكم في آليات التسيير.

– عدم المعرفة الجيدة للسوق سواء بالنسبة للبائع أو المشتري.

– صعوبة التسويق و إيجاد السوق الأنسب.

– الطريقة المتبعة في التمويل (القرض).

– العراقيل الادارية و البطء في اتخاذ القرارات (خاصة بالمعاملات التي تجمع بين البنك الممول، الوكالة، المستفيد).

– عدم توفر الجوانب الشخصية للمقاول في أغلب الاحيان.

– ترجيح النشاط التجاري و الخدمي (الذي لا يتطلب مناصب شغل كثيرة) على حساب الاستثمار المنتج المولد لمناصب الشغل.

2– بالنسبة للوكالة الداعمة:

– الجوانب الشخصية للمقاول لا تأخذ بعين الاعتبار من طرف الهيئة المانحة.

– كثرة التعديلات في القوانين و النصوص التشريعية.

– ارتباط التمويل المصغر في الجزائر بالبنوك العمومية التي لا تولي الاهتمام الكافي للتمويل المصغر نظرا لتركيز خبرتها على الانشطة الأخرى الأسرع و الأكثر ربحية.

– غياب البنوك الخاصة التي تشجع التنافس في مجال القرض المصغر مما يلغي جانب التحفيز لمنح مثل هذه القروض.

ثانيا: الآثار الايجابية

– كان للامتيازات الجبائية أثر واضح على ربحية المشروع الاستثماري حيث تمثل داعم مالي يساهم في تحقيق أهدافها.

– التخفيض في معدل الضريبة و منح القروض البنكية و تمديد مدة السداد أثر واضح على المشروع الاستثماري حيث ساهمت في القضاء على البطالة من خلال توفير مناصب الشغل.

– ساهم خلق المشاريع الاستثمارية الجديدة في توفير مناصب شغل جديدة و إتاحة الفرص للشباب في دخول عالم الاستثمار.

– توفير مناخ استثماري ملائم.

– دعم أفكار الشباب و الأفكار الجديدة.

– خلق تنافسية على المستوى المحلي و تشجيع الاستثمار المحلي.

– توسيع نطاق ANSEJ بعد دمجها مع المقاولاتية لتصبح الوكالاة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية حيث بذلك قد توسع نطاق المستفيدين منها و كذا نطاق المشروع ليصبح الراغب في توسيع مشروعه كذلك له الحق في الاستفادة و كذا توفير مرافقة للمشروع الاستثماري.

ثالثا: الآثار على نموذج مشروع استثماري مستفيد

1- تقديم المشروع:

المقر الاجتماعي(المقر الضريبي): برج بوعريريج.

الشكل القانوني: شخصية طبيعية.

النشاط: عصر و تصفية الزيوت الطبيعية.

التمويل: ثلاثي.

2- معطيات حول المشروع:

الجدول رقم 05 يوضح لنا تطور رقم الأعمال حيث أن رقم الأعمال المحقق فعلا يساوي بالتقريب رقم الأعمال المقدر في الميزانيات النقديرية حسب المعلومات المقدمة من طرف الوكالة.

جدول رقم 05: تطور رقم الأعمال بالتقريب لمشروع استثماري في فترة الإعفاء حالة مستفيد و غير مستفيد.

السنوات	السنة الاولى	السنة الثانية	السنة الثالثة
حالة مستفيد	10.129.430	10.311.868	10.488.869
مقدار الضريبة	506.471	515.593	524.443
حالة غير مستفيد	9.622.958	9.796.274	9.964.425

المصدر: من إعداد الطلبة اعتمادا على المعلومات المقدمة من ANADE و الملحق رقم (04).

مقدار الضريبة: المشروع الاستثماري مشروع انتاجي تم إنشائه في عام 2018، تابع للنظام الجزافي اذن الضريبة تقدر بنسبة 5% من رقم الأعمال، مع العلم أن المستفيد يبقى ملزما بدفع الحد الأدنى للضريبة بقيمة 10.000 دج .

اعتمادا على معطيات الجدول يمكننا تمثيل النتيجة كالآتي:

الشكل رقم 07: تطور رقم أعمال مشروع استثماري في حالة مستفيد و غير مستفيد.

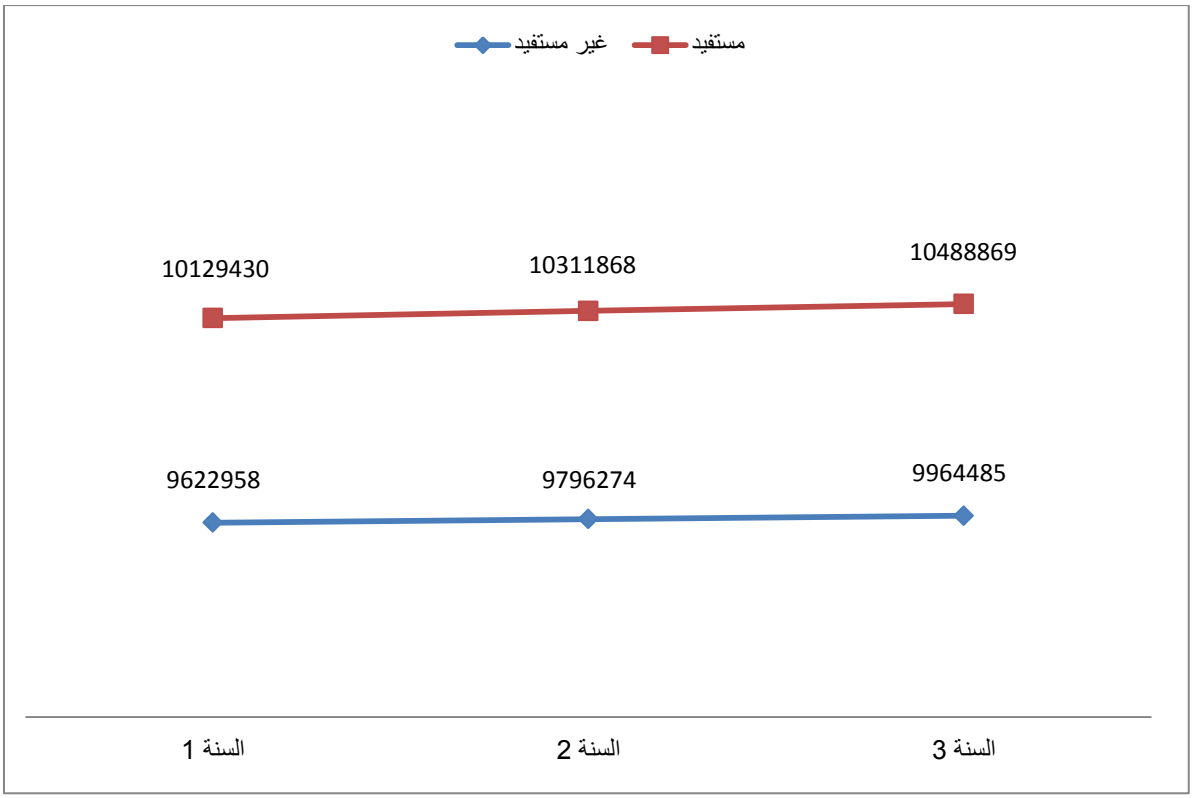

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الجدول.

3- الاستنتاجات: مما سبق نستنتج الآتي:

- يعتبر المشروع الاستثماري المقدم من طرف الوكالة كنموذج مشروعا ناجحا.
- إن رقم الأعمال المقدر في الميزانيات التقديرية قد تم تحقيقه بالتقريب.
- إن سنوات الاستغلال الثلاث المعفاة تعكس الأثر الايجابي للتحفيزات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة حيث على مدار الثلاث سنوات نلاحظ تطور رقم الأعمال و زيادته.
- إن فكرة المشروع الاستثماري هذا جديدة نوعا ما و قد تلقت الدعم و المرافقة الكافية لتحقيقها على أرض الواقع.
- حقق المشروع مناصب شغل.
- يشهد المشروع استمرارية ما بعد سنوات الإعفاء.
- إن المشروع في تقدم و يسعى لتوسيع نطاقه متوجها نحو التصدير.
- إن الاحصائيات توضح و بشكل جد واضح نجاح الاقبال على وكالات الدعم و بذلك نجاح سياسة الامتيازات الجبائية. (أنظر للملحق رقم 06)

المبحث الثالث: دور المركز الجواري في تأطير و تسيير التحفيزات الجبائية الممنوحة لمشروع الاستثماري

إن التحفيزات الجبائية المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و أمثالها من الوكالات تسير و تتم من قبل عدة هيئات حيث تناولنا في المبحث الثاني كيفية سيرها من طرف ANND و في هذا المبحث سنتناول ثاني أهم هيئة ألا و هي الإدارة الجبائية.

المطلب الأول: مرحلة الإنشاء للمشروع الاستثماري المستفيد.

أولا: تكوين الملف الجبائي و التصريح بالوجود

تتمثل أول خطوة لصاحب المشروع الإستثماري و المكلف بالمفهوم الجبائي في تجسيد مشروعه قانونيا و ذلك كالآتي:

- اختيار شكله القانوني كشخص طبيعي أو معنوي (شركة).

- التقدم للمصالح المعنية مع الوثائق اللازمة للحصول على سجل تجاري أو بطاقة حرفي أو الاعتماد حسب نوعية النشاط.

- التقدم لمصلحة الضرائب في الآجال المحددة مع الوثائق اللازمة:

- شهادة ميلاد.

- نسخة من سجل تجاري أو بطاقة حرفي أو اعتماد.

- شهادة اقامة و في حالة مستثمر أجنبي كذلك وثيقة تثبت اقامته.

و ذلك للتصريح بالوجود و الحصول على ملف جبائي ليكتسب بذلك صفة مكلف.(أنظر للملحق رقم 07)

- عند حصول المكلف على قرار منح و الاستفادة من الامتيازات الجبائية أو شهادة التأهيل من قبل الوكالة المعنية يقوم المكلف بتقديم نسخة منه للإدارة الجبائية بذلك يتحصل على صفة المستفيد.

ثانيا: الامتيازات الجبائية لمرحلة الإنشاء

1- مكلف مستفيد تابع للنظام الجزافي:

النظام الجزافي: طبقا لأحكام المادة 282 من ق.ض.م.ر.م تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تغطي على باقي الضرائب المنصوص عليها، و يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة المكلفون الذي لا يتجاوز رقم أعمالهم 8.000.000 دج ما عدا المكلفون و الأنشطة المستثناة المنصوص عليها في هذه المادة.

المكلف المستفيد من الامتيازات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية التابع للنظام الجزافي لا يستفيد من نظام الشراء بالاعفاء في مرحلة الإنشاء.

2- مكلف مستفيد تابع للنظام الحقيقي:

النظام الحقيقي: حيث يخضع له المكلفون الذي يتجاوز رقم اعمالهم 8.000.000 و المكلفون و الانشطة التي تخضع لزوما له طبقا للقانون، و مكلفون بدفع ضرائب و تصريحات سنوية و شهرية أهمها متمثلة في:

- الضريبة على الدخل الاجمالي IRG.
- الضريبة على أرباح الشركات IBS.
- الرسم على القيمة المضافة TVA.
- الرسم على النشاط المهني TAP.
- يستفيد من نظام الشراء بالإعفاء فيما يخص الرسم على القيمة المضافة للعتاد و التأمين عليها كذلك حيث تتم هذه العملية كالآتي:
- بعد حصول المكلف المستفيد على قرار منح الإمتيازات الجبائية لمرحلة الإنشاء يبدأ في التجهيز لمشروعه و إقتناء العتاد. (أنظر للملحق رقم 08)
- يتقدم للمورد من أجل إقتناء الفاتورة الشكلية.
- الحصول على الموافقة على الفاتورة الشكلية النهائية من طرف ANNAD.
- التقدم لمصلحة الضرائب مع الفاتورة الشكلية.
- بعد التحقق تقوم مصلحة الضرائب بتقديم شهادة الشراء بالإعفاء من الرسم على القيمة المضافةFranchis (F20)، وكذلك الإستفادة من باقي الرسوم مثل الرسوم الجمركية إذا كانت السلعة من الخارج، وكذلك كل الإمتيازات الممنوحة في المقررة. (أنظر للملحق رقم09)
- كذلك تقدم للمكلف شهادة الشراء بالإعفاء فيما يخص خدمات التأمين Franchis (F20).
- عند التحصل على الشهادتين يتقدم المكلف للمورد لإقتناء العتاد.
- عند وضع كل العتاد في مكانه يطلب المكلف من الإدارة الجبائية بإعداد محضر معاينة لعتاد المشروع والتأكد من صحة قيام المشروع فعلا للإنطلاق في استغلاله، يقوم أعوان تابعين لمديرية الضرائب بالتنقل إلى مكان المشروع والقيام بتعيين وتحرير محضر معاينة للمشروع ثم إرساله إلى مديرية الضرائب (أنظر للملحق رقم10)

ملاحظة: بعد إعداد محضر المعاينة ولم يكن المشروع قائما ولم يلتزم المستثمر بالقيام بالمشروع في آجاله المحددة تتخذ اتجاهه الإجراءات القانونية اللازمة.

المطلب الثاني: مرحلة الاستغلال للمشروع الاستثماري المستفيد

في مرحلة الإستغلال و نشاط المشروع الاستثماري يستفيد المكلف من الإمتيازات التالية:

– الإعفاء من الضريبة الجزافية الوحيدة، حيث يظهر ذلك في التصريح الخاص بهذه الضريبة بصفة معفى EXO على هذا الشكل. (أنظر للملحق رقم11)

– الإعفاء من IRG.IBS.TAP ، حيث يظهر ذلك في التصريحات G50 و G12 بصفة معفى EXO.

وهذا بالإلتزام بالشروط الواجبة:

– الإلتزام بكل التصريحات اللازمة الشهرية (..G50) و السنوية (الميزانية.IRG.IBS ..).

– إحترام الآجال المحددة المنصوصة في القوانين الجبائية.

– كل الإلتزامات الجبائية المطلوبة لتبيان الأعباء والمداخيل للمشروع.

في إطار النظام الحقيقي فإن الرسم على القيمة المضافة TVA على رقم الأعمال تدفع، أما الخاصة بالعتاد المستفاد منها في مرحلة الإنشاء فيتم تتبعها من قبل الإدارة الجبائية من خلال محضر معاينة PV يقوم به أعوان جبائيون كل سنة على مدار خمس سنوات المدة التي حددها النظام الجزائري لإهتلاك العتاد.

في إطار النظام الجزافي حسب المادة 282 مكرر6 من قانون ض.م.ر.م إن المكلف المستفيد يبقى ملزما بدفع الحد الأدنى للضريبة الجزافية الوحيدة المحدد حسب المادة 365 مكرر بمبلغ 10000 دج.

في حالة إخلال المستفيد بإحدى الشروط يتم سحب الامتيازات الجبائية منه مع إتخاذ الإجراءات اللازمة في ما يتعلق بالغرامات و إعادة دفع الضرائب.

المطلب الثالث: آثار التحفيزات الجبائية المستخلصة من الدراسة الميدانية

من خلال عرض ما سبق حول كيفية سير التحفيزات الجبائية الممنوحة للمشروع الاستثماري و من خلال المعلومات المقدمة و الوثائق من المركز الجواري للضرائب و من خلال الدراسة الميدانية التي قمنا بها نستنتج التالي:

أولا: الآثار على نموذج مشروع استثماري

1- تقديم المشروع:

المقر الاجتماعي و الضريبي: برج بوعريريج.

الشكل القانوني: شخص طبيعي.

النشاط: مهندس معماري.

2- معطيات حول المشروع:

حيث هاذا المشروع الاستثماري كان في سنة بداية نشاطه غير متحصل على قرار الاستفادة من التحفيزات الجبائية لمرحلة الاستغلال و حقق رقم أعمال بقيمة 4.000.000 دج و كونه تابع للنظام الحقيقي يستفيد من التحفيزات في مرحلة الإنشاء فيما ذلك الإستفادة من نظام الشراء بالإعفاء أي عدم دفع TVA الخاصة بالعتاد دج لكن المكلف إختار عدم الإستفادة منه.

تحصل المكلف السنة الموالية على قرار الإمتيازات الجبائية لمرحلة الإستغلال و قام بتحقيق رقم أعمال مقدر ب 4.200.000 دج مع العلم أنه يدفع الرسم على القيمة المضافة على رقم الأعمال لهذه السنة التي تقدر ب 798.000 دج و لا يدفع باقي الضرائب.

إعتمادا على المعلومات المقدمة الجدول رقم 06 كالآتي:

جدول رقم 06: إخضاعات المشروع الاستثماري حالة مستفيد و غير مستفيد.

الاخضاعات (دج)/ الحالة	غير مستفيد	مستفيد
رقم الأعمال	4.000.000	4.000.000
الاخضاعات		
TAP	60.000 = 1.5 *4.000.000	معفى
TVA	760.000 = %19 *4.000.000	معفى
IRG	1.162.400	معفى

المصدر: من إعداد الطالبتين إعتمادا على الوثائق و المعلومات المقدمة من المركز الجواري للضرائب.

الضريبة على الدخل الاجمالي: صاحب المشروع شخص طبيعي حقق نتيجة 4.000.000 يحسب IRG الخاص به طبقا للمادة 104 من ق.ض.م.ر.م لسنة 2022 كالآتي:

- من 0 دج إلى 240 000 دج : 0,00 دج
- من240001 إلى 480000 المعدل 23% = 55200 دج
- من 480001 إلى 960000المعدل 27% = 129600 دج
- من 960001 إلى 1920000 المعدل 30% = 288000 دج.
- من 1920001إلى 3840000 المعدل 33% = 633600 دج.

أما المعدل المطبق اذا كانت النتيجة اكبر من 3840000 فهو 35%

وبالتالي: (4000000 – 3840000) × 35% = 56000 دج.

الضريبة الواجبة الدفع = 55200 + 129600 + 288000 + 633600 + 56000

= 1162400 دج

اعتمادا على معطيات الجدول يمكنا تمثيل النتيجة في الشكلين رقم 07 و 08.

الشكل رقم 08: نسبة الضرائب الواجب دفعها في حالة غير مستفيد.

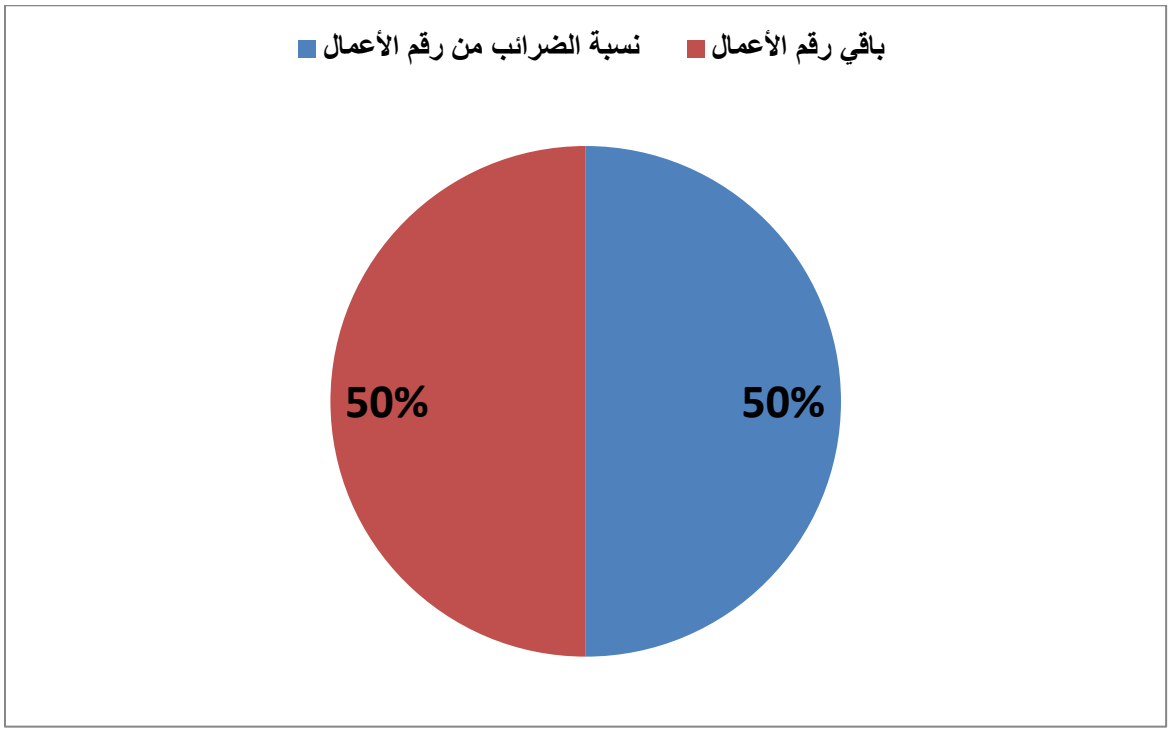

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الجدول.

الشكل رقم 09: نسبة الضرائب الواجب دفعها في حالة مستفيد.

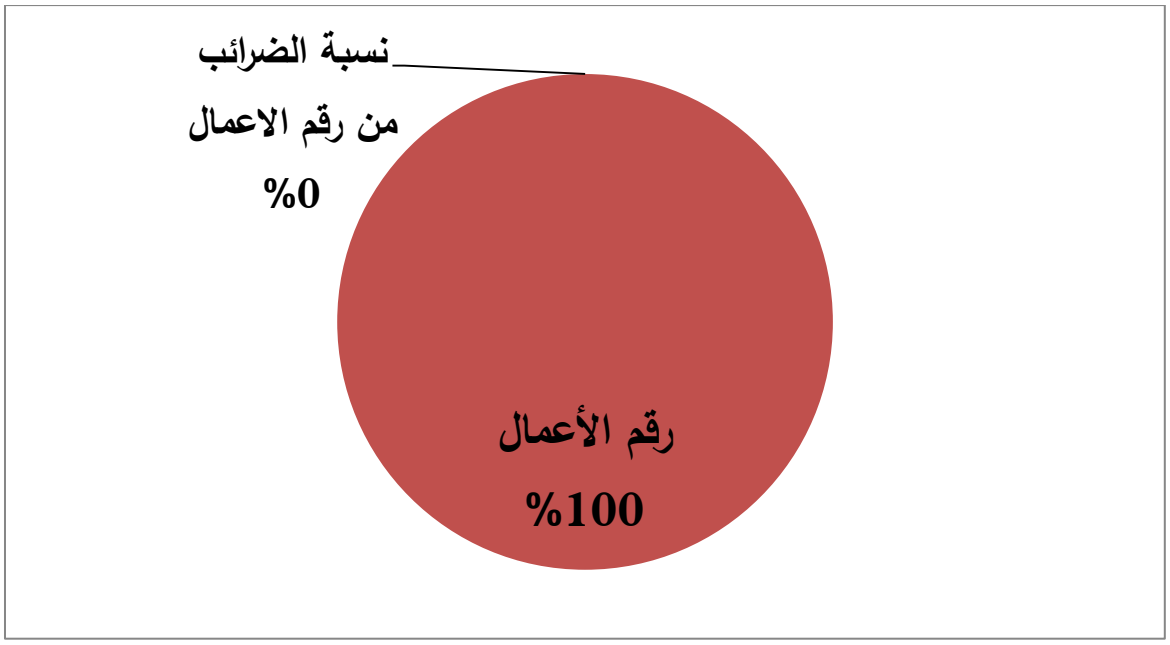

المصدر: من اعداد الطالبتين اعتمادا على معطيات الجدول.

3- الاستنتاجات: مما سبق نستنتج:

- أن رقم الأعمال المحقق فعلا في حالة المستفيد أكبر من الغير المستفيد.

- أن مجموع الضرائب تأثر بشكل كبير على رقم الأعمال و بذلك النتيجة الصافية و يتضح ذلك عند المقارنة بين رقم أعمال لمشروع في حالة مستفيد و غير مستفيد.

- الضرائب الواجب دفعها تشكل عبئا على المشروع الاستثماري خاصة في بداية نشاطه.

- تلعب التحفيزات الجبائية دورا هاما في تخفيف العبء على المشروع الاستثماري حتى يتسنى له إنشاء مشروع ناجح ذو استمرارية.

- التحفيز الجبائي يساعد على خلق مناصب الشغل و توسيع المشروع كذلك فالمشروع المذكور أعلاه قد استفاد من تمديد سنتين للاعفاء مقابل تشغيل عمال.

- إن منح الامتيازات الجبائية يستقطب الكثير من المستثمرين و بذلك زيادة الحصيلة الضريبية، لكن يعتبر أثر التحفيزات الجبائية من الناحية الجبائية سلبيا خلال سنوات استفادة المشروع الاستثماري من هذه الامتيازات فيعتبر ضياع مورد مالي معتبر.

غير أنه بعد انتهاء سنوات الاستفادة يظهر الأثر الإيجابي لها حيث تصبح هذه المشاريع الاستثمارية ذات عوائدعن طريق دفع الضرائب المستحقة.

- في حالة الغير المستفيد نلاحظ أن الضرائب الواجبة الدفع تقدر بنصف قيمة رقم الأعمال.

ثانيا: الاستثمار الأجنبي المباشر

1- الاستنتاجات:

فيما يخص الاستثمار الأجنبي المباشر و تبعا لما تطرقنا له في الفصل الأول و من خلال المعلومات المقدمة من طرف المركز الجواري لولاية برج بوعريريج، و كذلك الإطلاع على عينة لاستثمار أجنبي مباشر في إطار شراكة مع شريك جزائري بولاية برج بوعريريج، و لكن لعدم توفر الوثائق اللازمة و النماذج قمنا بتدعيم الاستنتاجات المتوصل لها بآخر الإحصائيات و الدراسات حول هذا الموضوع، فقد توصلنا لبعض النقاط نلخص أهمها كالآتي:

- يتم التعامل مع المستثمر الأجنبي جبائيا مثل ما يتم التعامل مع المحلي.

- التحفيزات الجبائية الحالية تدعم بشكل كبير الاستثمار المحلي أكثر منه الأجنبي.

- عدم وجود تحفيزات جبائية جد مشجعة للمستثمر الأجنبي.

- أغلب النماذج أو جلها إن صح القول المتواجدة للاستثمار الأجنبي المباشر حاليا هي التي في إطار شراكة مع الإشارة أن هذا النوع من الاستثمار يتمركز و بنسب جد كبيرة في قطاع المحروقات.

- من الناحية الجغرافية يتمركز هذا النوع من الإستثمار في المدن الكبيرة في الجزائر مثل الجزائر العاصمة.

- من ناحية الاستثمار الأجنبي فإن هناك عوامل مأثرة أقوى من التحفيزات الجبائية و التي تشكل المناخ الاستثماري مثل العوامل المالية.(أنظر للملحق رقم 12)

- رغم الدور الغير كبير نوعا ما مقارنة مع العوامل الأخرى إلا أن التحفيزات الجبائية تلعب دورا هاما خاصة إذا رافقتها تحسن في العوامل المأثرة الأخرى.

- من أكبر الصعوبات التي يواجهها المستثمر الأجنبي في الجزائر فيما يتعلق بالتحفيزات الجبائية هو معاملة الأرباح حيث القوانين الجزائرية تقيد بشكل كبير عملية تحويل الأرباح و كذا تحريك الأموال حيث:

من أكبر العوائق التي تواجه المستثمرون الأجانب تتمثل في تعذر تحريك أموالهم وإخراج أرباحهم، أي عدم وجود حرية لتحرك الأموال دخولا وخروجا و تقييدهم في حدود معينة فيجد المستثمرون الأجانب طرق أخرى للتعامل مع هذا العائق، حيث يمكن أن يؤدي ذلك إلى تهريب رؤوس الأموال خارج الدولة بدلا من إعادة استثمارها وتوظيفها داخلها، ويؤدي في نهاية المطاف لمنع الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وجعل الكثير من الشركات العالمية والشركات متعددة الجنسيات ترفض إقامة مشاريعها الاستثمارية في ظل إجراءات الرقابة التي فرضت على أعمالها وأنشطتها و تقييدها.(أنظر للملحق رقم 13)

- التغييرات الأخيرة في القوانين تفتح المجال للاستثمار الأجنبي مثل إلغاء قاعدة الشراكة و بالتالي ضمان حرية الاستثمار الأجنبي دون الحاجة إلى شريك جزائري ضمن قاعدة 49/51.

حيث يمكن أن تستغل الشركات و العلامات التجارية الأجنبية إمكانية بيع حق الانتفاع للدخول للسوق الجزائري الذي حرمت منه قبل هذا القانون، فعلامات تجارية مشهورة عالميا مثل ستار باكس...إلخ ستتاح لها الفرصة إن صح فهمنا للقانون للدخول للسوق الجزائري بأقل الأضرار.

– إضافة للقوانين و المراسيم تقوم الجزائر بتحفيز الاستثمار قانونيا و جبائيا في إطار خلق مناخ مناسب للاستثمار بعقد اتفاقيات دولية و المشاركة في مؤتمرات و إقامة ندوات مثل:

– الندوة الدولية حول النظام القانوني والقضائي المتعلق بحماية الاستثمار في الجزائر.[1] (أنظر للملحق رقم 14).

– اتفاقية الاستثمار الثنائية: هي اتفاقية بين دولتين تتعلق بتشجيع وحماية الاستثمارات التي يقوم بها مستثمرون من الدولتين في أراضي كل منهما، و يجدر الإشارة إلى أن الغالبية العظمى من اتفاقيات الاستثمار الدولية هي معاهدات استثمار ثنائية.[2] (أنظر للملحق رقم 15)

– الاتفاقيات التي تتضمن أحكاما استثمارية: هي اتفاقيات الاستثمار التي لا تعد اتفاقيات ثنائية.[3](أنظر للملحق رقم 15)

– من أجل عمل التحفيزات الجبائية التي توفرها الجزائر فيما يخص الاستثمار الأجنبي المباشر وجب توفير مناخ ملائم لهذا الاستثمار و هذا ما تحاول فعله الجزائر في الآونة الأخيرة مع توقع آفاق إيجابية حيث:[4]

عن شروط تجسيد المبادرات الاستثمارية الجديدة، قال المحلل الاقتصادي "هواري تيغرسي" إن الدولة الجزائرية سعت إلى توفير المناخ الجذاب، من خلال إصلاحات تشريعية مهمة، مثل قوانين النقد والصرف والمقاول الذاتي والوظيف العمومي والعمل، و كذا الأهمية البارزة لقانون الاستثمار الجديد بمواد تحفيزية حسب نوعية المناطق والقطاعات، وإجراءات شفافة وفعالة.

أوضح المتحدث أن السلطات العمومية تراقب نشاط الاستثمار من خلال إدارات رقمية وشباك وحيد محلي ومركزي للاستثمارات الكبرى والأجنبية، وأشار إلى تفعيل المنظومة الاقتصادية والخروج من التسيير البيروقراطي، لاستقطاب الاستثمار المحلي والأجنبي، من خلال اعتماد الجزائر للإصلاحات البنكية وإشراك القطاع الخاص و رقمنة إدارات الضرائب وأملاك الدولة والجمارك، وتعميم الرقمنة لاحقا على كل القطاعات الوزارية.

---

[1] https://www.aps.dz/ تم الاطلاع عليه بتاريخ 01-06-2023 على الساعة 11:00.

[2] مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار و ائتمان الصادرات، 2022، ص26.

[3] المرجع نفسه، ص27.

[4] https://www.aljazeera.net/ تم الاطلاع عليه بتاريخ 01-06-2023 على الساعة 10:00.

كذلك أدرج الخبير "تيغرسي" تفعيل الحكومة الجزائرية لمشروع الرقمنة والمصادقة على قانون محاسبة عمومية جديد ضمن مسعى الولوج إلى نمط التسيير العالمي.

أيضا شدد على أن تطبيق قانون المالية بالأهداف وتشريع قوانين ردعية لمحاربة المضاربة ومراجعة نصوص أخرى ذات صلة بتسيير الأموال العمومية، على غرار القانون التجاري وقوانين البلدية والولاية والصفقات العمومية والشراكة بين القطاعين العام والخاص، تهدف كلها إلى قطع الطريق على سيناريوهات الفساد السابقة، وتحسين مناخ الأعمال لاستقطاب الاستثمار، حيث لا يتعدى استغلال الإمكانات الوطنية حاليا 20%، حسب تقديرات الخبير "تيغرسي".

و قد تم رصد نتائج إجابية لذلك كالآتي:

فتح القانون الجديد للاستثمار في الجزائر شهية المتعاملين الاقتصاديين بالداخل والخارج، حيث أكدت مؤخرا منظمات أرباب العمل للصحافة المحلية وجود أكثر من 100 طلب استثمار أجنبي على طاولة السلطات الجزائرية، مقابل إبداء 1200 متعامل أجنبي نيتهم في دخول السوق الجزائرية.

كشفت الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، في آخر حصيلة لها، عن تسجيل أكثر من 1694 مشروعا للاستثمار، بقيمة تتجاوز 845 مليار دينار جزائري (6.3 مليارات دولار)، منذ دخول القانون الجديد حيز التطبيق، في الفترة منذ أوائل نوفمبر 2022 إلى 31 مارس 2023 الماضي.

و أوضح مدير الوكالة عمر ركاش، للإذاعة الجزائرية، أن عدد الطلبات المسجلة بـ"الشباك الوحيد للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية" بلغ 48 ملفا، من بينها 38 مشروعا استثماريا أجنبيا مباشرا، و24 مشروعا في إطار شراكة مع أجانب و14 مشروعا كبيرا لمستثمرين وطنيين.

كما أعلنت الجهة الحكومية نفسها عن مفاوضات متقدمة مع مستثمرين أجانب، من بينهم مؤسسات كبرى تواصلت عبر الممثليات الدبلوماسية الجزائرية في عديد من الدول.

بخصوص القطاعات الأكثر جذبا للاستثمارات، أوضح عمر ركاش في تصريح آخر لوكالة الأنباء الرسمية أن قطاع الصناعة يأتي في المقدمة بـ862 مشروعا، متبوعا بقطاعات البناء والأشغال العمومية بـ233 مشروعا، والنقل بـ223 مشروعا، ثم الخدمات بـ95 مشروعا، والفلاحة والصيد البحري وتربية المائيات بـ95 مشروعا، إضافة إلى المشاريع السياحية بـ52 مشروعا، مع 45 مشروعا في الصحة.

نختم هذه النقاط التي توصلنا لها ببعض الإحصائيات الأخيرة حول الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

- مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر الجديدة موزعة على الدول العربية لعام 2021. (أنظر للملحق رقم 16)
- تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الدول العربية لعام 2021. (أنظر للملحق رقم 17)

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال دراستنا لهذا الفصل من خلال مباحثه يمكن القول:

أن العلاقة التكاملية بين سياسة التحفيزات الجبائية و الاستثمار هي علاقة فعالة ذات نتائج تخدم الخطط التنموية للدولة، و لكن رغم ذلك لتحقيق النتائج المرجوة لا بد لهما من تأطير قانوني، و تأطير باقي العوامل المؤثرة و بالأخص التأطير المؤسساتي.

توصلنا من خلال هذا الفصل إلى أن الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية مثال ناجح عن مؤسسة جزائرية داعمة و مرافقة للمشروع الاستثماري من خلال ما توفره من تمويل و متابعة و تحفيزات جبائية التي تسيرها بعناية حتى يستفيد منها المستثمر قدر الإمكان، بذلك يكون مشروع استثماري ناجح.

كذلك تلعب الهيئة الجبائية دورا هاما في متابعة و مراقبة المشروع الاستثماري المستفيد و تحرص على استفادته من التحفيزات الجبائية التي تختص بمراقبتها و الحرص على استغلالها بالطريقة الصحيحة في إطار الحرص على عدم ضياع أموال الخزينة و كذا نجاح المشروع الاستثماري و استمراره.

من خلال نماذج الاستثمارات التي قمنا بدراستها و المعطيات و الوثائق و المعلومات المقدمة من طرف كل من المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و كذا الإحصائيات الأخيرة، نرى أن التحفيزات الجبائية تلعب دورا و بنسبة مأثرة على تشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر في الجزائر و لها أثر إيجابي كبير خاصة على المستوى المحلي في انتظار أن نسجل هذا الأثر الإيجابي الكبير على المستوى الأجنبي في السنوات القادمة.

خاتمة

خاتمة:

لقد قمنا من خلال هذا البحث بدراسة أثر التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر، من خلال الإجابة على الإشكالية و الفرضيات المطروحة و ذللك بتحليل مختلف جوانب الموضوع حيث قسمنا البحث لفصلين نظري و تطبيقي، و فيما يلي أهم القضايا التي تم تناولها في البحث كالآتي:

فيما يخص الفصل النظري قد توصلنا إلى أن الاستثمار يعد ركيزة أساسية لاقتصاديات الدول و آلية تنموية بكل أنواعه فيما ذلك المحلي و الأجنبي المباشر، حيث الجزائر و كدولة نامية تملي اهتماما كبيرا له يظهر في القوانين و التشريعات الخاصة بالاستثمارات و كذا تلك التي تخص السياسات المالية و تظهر التحفيزات الجبائية من خلال جملة الإعفاءات و التخفيضات و المعاملات المنصوصة في هذه القوانين كأداة و سياسة متبعة لتحفيز الاستثمارات و تشجيعها.

أما بالنسبة للفصل التطبيقي حاولنا إبراز دور كل من الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE كأحد الآليات التي انتهجتها الجزائر لإنشاء و دعم المشاريع الاستثمارية الخاصة و الهيئة الضريبية المركز الجواري للضرائب كهيئة متابعة و مراقبة لسير المشروع الاستثماري من ناحية الضرائب و الامتيازات الجبائية المتحصل عليها من طرف المستثمر المستفيد، و كذا التطرق للاستثمار الأجنبي المباشر و آخر الإحصائيات الخاصة به في الجزائر في بضع نقاط، و من خلال ما سبق قمنا باستنتاج أثر التحفيزات الجبائية في تشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر.

نتائج الدراسة:

من خلال ما تم عرضه في الدراسة من محاولتنا للإجابة على الإشكالية توصلنا إلى النتائج التالية:

1- إن منح الامتيزات الجبائية يستقطب الكثير من المستثمرين و بذلك زيادة الحصيلة الضريبية، لكن يعتبر أثر التحفيزات الجبائية من الناحية الجبائية سلبيا خلال سنوات استفادة المشروع الاستثماري من هذه الامتيازات فيعتبر ضياع مورد مالي معتبر، غير أنه بعد انتهاء سنوات الاستفادة يظهر الأثر الإيجابي لها حيث تصبح هذه المشاريع الاستثمارية ذات عوائدعن طريق دفع الضرائب المستحقة.

2- التحفيز الجبائي غير أنه يشجع الاستثمار فهو كذلك يساعد على خلق مناصب الشغل و خلق حركة اقتصادية في المناطق المراد ترقيتها و النشاطات المراد تنميتها.

3- إن الاحصائيات توضح و بشكل جد واضح الاقبال على وكالات الدعم و بذلك نجاح سياسة الامتيازات الجبائية.

4- ينبغي لكل مستثمر الاطلاع على كل من قوانين الاستثمار و القوانين الجبائية فيما ذلك التحفيزات الجبائية و محاولة الاستفادة منها قدر المكان.

5- الضرائب الواجب دفعها تشكل عبئا على المشروع الاستثماري خاصة في بداية نشاطه، حيث تلعب التحفيزات الجبائية دورا هاما في تخفيف العبء على المستثمر حتى يتسنى له إنشاء مشروع ناجح ذو استمرارية.

6- من أجل ضمان استعمال فعال و مجدي لتقنيات السياسة التحفيزية لابد من دراسة مقدارها جيدا و مرافقة ذلك بتحسين باقي العوامل المتعلقة بذلك من الإدارة الجبائية و النظام المالي و كل يؤثر على الاستثمار، فلا يكون هناك خسائر على مستوى خزينة الدولة.

7- تعتبر الامتيازات الجبائية الممنوحة من أهم الأسباب في توجه المستثمرين لوكالات دعم الاستثمار.

8- إن الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية حققت نتائج إجابية في جلب الاستثمار و ذلك من خلال جملة التسهيلات المقدمة بالأخص التحفيزات الجبائية الممنوحة بمساهمة هيئة الضرائب في متابعة و مراقبة المشروع الاستثماري.

9- الأثر الإيجابي للتحفيزات الجبائية قد سجل على الاستثمار في الجزائر بالخصوص المحلي أما الاجنبي المباشر فقد اختلفت الآراء و لكن معظمها و معظم الدراسات ترى أن التحفيزات الجبائية الجزائرية ليس لها الأثر الفعال بالنسبة المرجوة على الاستثمار الاجنبي، فإن هناك عوامل مأثرة أقوى من التحفيزات الجبائية و التي تتحكم في المناخ الاستثماري مثل العوامل المالية.

10- تعتبر التحفيزات الجبائية سياسة فعالة في جلب الاستثمار و تحقيق خطط التنمية، إلا أن الاعتماد عليها كسياسة تحفيزية للاستثمار غير كافي و نرى ذلك بوضوح فيما يخص مردودية الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

11- التحفيزات الجبائية الحالية في الجزائر تدعم بشكل كبير الاستثمار المحلي أكثر منه الأجنبي، لكن التعديلات الأخيرة تحمل ملامح جديدة إيجابية للمعاملات الجبائية و القانونية فيما يخص الاستثمار الأجنبي المباشر.

12- رغم الفعالية الغير كبيرة نوعا ما على الاستثمار الأجنبي مقارنة مع العوامل الأخرى إلا أن التحفيزات الجبائية تلعب دورا هاما خاصة إذا رافقتها تحسن في العوامل المأثرة الأخرى.

13- إضافة للقوانين و المراسيم تقوم الجزائر بتحفيز الاستثمار الأجنبي بعقد اتفاقيات دولية، مؤتمرات، ندوات.

14- من أكبر الصعوبات التي يواجهها المستثمر الأجنبي في الجزائر فيما يتعلق بالتحفيزات الجبائية هو معاملة الأرباح حيث القوانين الجزائرية تقيد بشكل كبير عملية تحويل الأرباح و كذا تحريك الأموال.

15- إن إلغاء قاعدة الشراكة 49/51 تعد من أبرز الخطوات التي قامت بها الجزائر من ناحية التشريعات لجلب الاستثمار الأجنبي و كذا السماح للتحفيز الجبائي بإبراز مدى فعاليته على هذا النوع من الاستثمار.

16- المجهودات التي قامت بها الجزائر لتحسين مناخ الاستثمار من كل النواحي بما في ذلك التحفيز الجبائي بدأت نتائجها الإجابية في الظهور من خلال الإحصائيات الأخيرة و توقعات الخبراء.

اختبار فرضيات الدراسة:

الفرضية الرئيسية: تلعب الامتيازات الجبائية دورا فعالا في تشجيع الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر.

نؤكد صحة هذه الفرضية، بحيث التحفيزات الجبائية تمثل عاملا هاما لجلب الاستثمارات المحلية و الأجنبية و من أهم العناصر المساهمة في توفير مناخ استثماري ملائم و ذلك بناءا على ما توصلنا له في النتائج رقم 03، 07، 08.

الفرضية الفرعية الأولى: تقوم الجزائر بتطبيق سياسة التحفيز الجبائي ضمن سياساتها المعتمدة لتشجيع الاستثمار.

نؤكد صحة هذه الفرضية، فالقوانين الجبائية و كذا تلك المتعلقة بالاستثمار السارية في الجزائر تتضمن العديد من التحفيزات الجبائية و كذلك العدد المعتبر للوكالات الداعمة للاستثمار التي تقوم بمنح تحفيزات جبائية و يتضح ذلك في نتائج الدراسة المتوصل إليها رقم 13، 15.

الفرضية الفرعية الثانية: التحفيزات الجبائية كافية لوحدها كسياسة مشجعة للاستثمار المحلي و الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

ننفي هذه الفرضية، اعتمادا على النتائج رقم 10، 11 إن التحفيزات الجبائية وحدها غير كافية لتشجيع الاستثمار في الجزائر بأوجه الخصوص فيما يخص الإستثمار الأجنبي المباشر، فلابد من توفر كامل الشروط و العوامل لتحقيق الأثر الفعال لهذه السياسة و تشجيع الاستثمار.

الفرضية الفرعية الثالثة: تعمل كل من الإدارة الجبائية و وكالات دعم الاستثمار في إطار علاقة تكاملية من أجل مرافقة المشروع الاستثماري ونجاحه على أرض الواقع و بذلك تحقيق الخطط التنموية.

نؤكد صحة هذه الفرضية، بناءا على النتيجة رقم 09 فلا بد من عمل كلا الهيئتين معا و تنسيق مهامهما من أجل ضمان خلق مشروع استثماري ناجح ذو استمرارية ليعود فيما بعد بالنتائج المسطرة.

الاقتراحات:

بعد استعراض النتائج ومناقشة الفرضيات يمكننا الخروج بمجموعة الاقتراحات و التوصيات المتمثلة في النقاط الآتية:

- يجب التوسيع و التمييز في منح التحفيزات الجبائية فيما يخص المناطق و القطاعات تبعا لمبدئي الأهمية و الأولوية لجلب أكبر عدد ممكن من الاستثمارات.

- التركيز على متطلبات الاستثمار الأجنبي و توفيرها فيما يخص التحفيزات الجبائية على مستوى الجزائر.

– العمل على تحسين قدرات و هيئات الادارة الضريبية لخلق تواصل جيد و جو عملي ملائم لكل من المكلفين و الإدارة الجبائية .

آفاق الدراسة:

في ختام دراستنا هذه نرى أن الموضوع لا يزال يستحق المزيد من البحث و الإثراء لذا ندع الباب مفتوح للعديد من الآفاق البحثية المستقبلية ذات صلة منها:

– دور النظام الجبائي في تنمية الاستثمار المحلي.

– التحديات التي تواجه الاستثمار الأجنبي في الجزائر.

– دراسة سياسة التحفيزات الجبائية الفعالة.

قائمة المرجع

قائمة المراجع:

المراجع باللغة العربية:

أولا: الكتب

1- صالح عبد العزيز، حوافز الاستثمارات و وفقا لأحدث التشريعات الاقتصادية، دار النهضة العربية، مصر، 2005.

2- عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة 2، 2005.

3- محمد مطر، إدارة الاستثمارات الإطار النظري و التطبيقات العملية، ط4، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن2006.

4- أميرة حسب الله محمد، محددات الاستثمار الأجنبي المباشر في البيئة الاقتصادية العربية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر2005.

5- قاسم نايف علوان، إدارة الاستثمار بين النظرية و التطبيق، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2012.

ثانيا: الرسائل الجامعية

1- ناصر مراد، الإصلاح الضريبي في الجزائر و أثره على المؤسسة و التحرير الضريبي، رسالة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية فرع التسيير، حامعة الجزائر، معهد العلوم الاقتصادية، 1996-1997.

2- نشيدة معزوز، دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الاجنبي المباشر- دراسة حالة الجزائر خلال التسعينات -، مذكرة ماجستير، تخصص نقود مالية و بنوك، قسم علوم الاقتصادية، كلية التسيير و العلوم الاقتصادية، جامعة سعد دحلب، البليدة، جانفي 2005.

3- قاشي يوسف، فعالية النظام الضريبي في ظل إفرازات العولمة الاقتصادية، رسالة ماجستير، تخصص العلوم الاقتصادية، جامعة بومرداس، 2009.

4- شريفي يسمينة، دور السياسة الجبائية في تشجيع الاستثمار، مذكرة تخرج مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2017-2018.

ثالثا: المجلات والملتقيات العلمية

1- شليحي الطاهر، محتوى التحفيزات الجبائية المقدمة لتشجيع الاستثمار في الجزائر، مجلة الحقوق و العلوم الانسانية-دراسات اقتصادية-، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر.

2- حاج سعيد يوسف، رابحي بوعبد الله، التحفيزات الجبائية كآلية لدعم المؤسسات الناشئة في الجزائر، مجلة المعيار، المجلد 12، العدد 02، ديسمبر 2021، كلية العلوم الاقتصادية و العلوم الانسانية و الاجتماعية، جامعة تيسمسيلت، الجزائر.

رابعا: التشريعات القانونية

1- المادة 13، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

2- المادة 36، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

3- المادة 150، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

4- المادة 156، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

5- المادة 1383، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

6- المادة 219، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

7- المادة 282، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

8- المادة 251، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

9- المادة 252، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

10- المادة 261، قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة 2022، المديرية العامة للضرائب.

11- المادة 09، قانون الرسوم على رقم الأعمال2022، المديرية العامة للضرائب.

12- المادة 11، قانون الرسوم على رقم الأعمال2022، المديرية العامة للضرائب.

13- المادة 13، قانون الرسوم على رقم الأعمال2022، المديرية العامة للضرائب.

14- المادة 02، قانون الاستثمار، 2001.

15- قانون الاستثمار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، الصادرة في 28 جويلية 2022، العدد 50.

خامسا: تقارير

1- مناخ الاستثمار في الدول العربية، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار و ائتمان الصادرات، 2022.

سادسا: المراجع باللغة الأجنبية

1- Le Bulletin d'information statistique, N°40, Ministère de l'Industrie Algérienne, Edition Mars 2022.

2- The statistics of the united nations conference on trade and development (UCTAD) about foreign direct investment in Algeria.

سابعا: المواقع الإلكترونية

1- **www.almaany.com**

2- www.industrie.gov.dz

3- https://www.mfdgi.gov.dz

4- /https://www.aps.dz

5- /https://www.aljazeera.net

الملاحق

الملحق رقم (01)

Ets MIASOUF

Vente matériels industriels

NIS : 199506250184911/ NIF : 195062501849153

RC N° :17A0999914

N° do compte: 00400132400002966B/16 CPA agence d'Akbou

Ets Miasouf

FACTURE 82 DUPLICATA

Doit au clien

Adresse :BB.

DESCRIPTION	QTE	PRIX UNITAIRE	MONTANT(HT)
PRESSE D EXTRACTION DES HUILES	1	1 150 000,00	1 160 000,00
SEPARATEUR DE GRAINES SEMI AUTOMATIQUE	1	2 050 000,00	2 050 000,00
LAVEUSE DES GRAINES	1	900 000,00	900 000,00
BROYEUR	1	1 850 000,00	1 850 000,00
SECHOIR A GRAINES	1	1 950 000,00	1 950 000,00
		SOUS-TOTAL (HT)	7 900 000,00
		TAUX TVA 19%	1 501 000,00
		TOTAL (TTC)	9 401 000,00

Arrete la présente facture proformat a la somme de :neuf millions quatre cent un mille dinars Algerien et 00 Cts.

Gerant

ETS: MIASOUF

17A0999914

Ets Gros Materiels Ind

Délais de livraison : 90 Jours apres notification du cheque 10 % au près de notre banque

Garantie : 12(douze) mois a partir de la date de l'enlèvement.

Mode de paiement : par chèque bancaire 10% a la commande 90% a la livraison.

Les prix sont données valables 03 mois et selon le stock disponible

الملحق رقم (02)

AR

PATRIMOINE DES BIENS - COMMERCANTS & ARTISANS
CONTRAT N° : -61564

IDENTIFICATION

[redacted]

Profession [redacted]

CARACTERISTIQUES RISQUE A ASSURER

EXTRACTION DES HUILES ESSENTIEL
BBA
34000 BORDJ BOU ARRERIDJ

	Valeur
	Locataire
	9.145.150,00 DA
	2 m²
gravant	Non
art (1/4) par un risque aggravant	Non
on semi-leger (max. 50% de materiaux	Non
us d'une habitation ?	Non
	Non
à travers terrasse ?	Non
ornieration ?	Oui
?	Oui
le chef d'entreprise)	2
	Non

Devis

DETAIL DES PRIMES VENTILEES PAR GARANTIE

	Capital	Taux	Prime Nette
rtisans	9.145.150,00		22.[illegible],79
ans	9.145.150,00		18.290,30
ans	0,00		0,00
nents	9.145.150,00		82.[illegible],[illegible]
			1.152,00
	4.572.575,00	50,000000/	11.387,90

DETAIL PRIME

trat	T.V.A	Fonds	Timbre Dimension	Prime Totale
),00	16.314,16	0,00	40,00	102.218,18
			Paiement par chèque	102.218,18
			Timbre Fiscal	1 023,00
			Paiement en espèces	103.241,18

ECHEANCE : 25/02/2020 Contrat Ferme

Lot N°11, Chemin des Crêtes - Hydra - ALGER - ALGERIE
- Tél. : +213 (0) 21 69 22 75 / 69 25 27 / 69 15 97 - Fax : +213 (0) 21 69 21 94
//www.laciar.com - Email : courrier@laciar.com

الملحق رقم (03)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

ولاية : برج بوعريريج
فرع : برج بوعريريج
ملحقة : برج بوعريريج
شهادة رقم: 027/3401/2018

شهادة التأهيل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب التمويل الثلاثي.

تعريف المؤسسة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة : [redacted]
عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي) :
البلدية : برج بوعريريج الولاية : برج بوعريريج
الشكل القانوني : شخصية طبيعية
النشاط : عصر و تصفية الزيوت النباتية

تعريف صاحب أو أصحاب المشروع :

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبينين أدناه:

صاحب المشروع 1 :

اللقب [redacted]
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : [redacted] 199 مكان الازدياد -البلدية : برج بوعريريج الولاية : برج بوعريريج
العنوان : تجزئة صديقي عبد الله رقم ٠١ ، برج بوعريريج، برج بوعريريج

صاحب المشروع 2 :

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

صاحب المشروع 3 :

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

صاحب المشروع 4 :

اللقب : ..... الاسم : .....
اللقب الأصلي للمرأة : .....
تاريخ الازدياد : ..... مكان الازدياد -البلدية : ..... الولاية : .....
العنوان : ..... ، ..... ، .....

[redacted] بتاريخ 8 [redacted] ردا على ملفكم للاستفادة من الامتيازات رقم [redacted] 07 [redacted] 2018 يسعد الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أن تعلمكم بأن استثماركم مؤهل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب بداية من تاريخ إعداد قرار منح الامتيازات الضريبية و الإعفاءات المالية في إطار الإخبار على النحو التالي، مع التقيد بالالتزامات التالية:

- رصد المساهمة الشخصية.
- الاشتراك و الانخراط في الصندوق الوطني للكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.
- المشاركة في تكوين إجباري منظم من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، قبل تمويل المشروع.

الإعانات المالية :

- قرض بدون فائدة.
- قرض اضافي غير مكافئ عند الضرورة.
- تخفيض نسبة الفائدة البنكية الى (100%).

الامتيازات الضريبية :

1/-خلال فترة إنجاز المشروع :

- [redacted]
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات .
- تطبيق نسبة مخفضة بـ 5 % تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار .

2/- خلال فترة استغلال المشروع وابتداء من انطلاق النشاطات :

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات" حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ إتمامها.
- اعفاء كامل ، لمدة " 3 سنوات ، 6 سنوات او 10 سنوات " حسب موقع المشروع، ابتداءا من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول.
- عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطة رقم 2 ، يمكن تمديدها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الاقل لمدة غير محددة.
- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي الى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.

[redacted]

غير أن المستثمرين - الاشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الحد الادنى للضريبة الموافق لنسبة 50 %، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة والمقدر 10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية ، مهما يكن رقم الاعمال المحقق.

- الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي(IRG) أو الضريبة على ارباح الشركات (IBS) حسب الحالة و كذا الضريبة على النشاط المهني (TAP) ، وذلك خلال الثلاث "3 سنوات الاولى من الاخضاع الضريبي:
  - السنة الاولى من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 70 % .
  - السنة الثانية من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 50 % .
  - السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي : تخفيض قدره 25 % .

مدة الصلاحية:

تحدد مدة صلاحية هذه الشهادة بسنتين ابتداء من تاريخ التوقيع عليها.

حرر بـ برج بوعريريج في 02 ماي 2018

.....

الملحق رقم (04)

Activité : HUILERIE ET RAFFINAGE D'HUILES D'ORIGINE VEGETALE

Bilan Prévisionnels

ACTIF	1er année			2 ème année			3 ème Année			4 ème année		
	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET	BRUT	AMORT	NET
2-INVESTISSEMENTS	9 673 417,66	994 583,53	8 678 834,13	9 673 417,66	1 989 167,06	7 684 250,60	9 673 417,66	2 983 750,60	6 689 667,06	9 673 417,66	3 978 334,13	5 695 083,53
Cotisation fonds de garantie	146 609,24	29 321,85	117 287,39	146 609,24	58 643,70	87 965,64	146 609,24	87 965,54	58 643,70	146 609,24	117 287,39	29 321,85
Assurances	105 808,42	21 161,68	84 646,74	105 808,42	42 323,37	63 485,05	105 808,42	63 485,05	42 323,37	105 808,42	84 646,74	21 161,68
Frais Préliminaires	20 000,00	4 000,00	16 000,00	20 000,00	8 000,00	12 000,00	20 000,00	12 000,00	8 000,00	20 000,00	16 000,00	4 000,00
Equipements de Production	9 401 000,00	940 100,00	8 460 900,00	9 401 000,00	1 880 200,00	7 520 800,00	9 401 000,00	2 820 300,00	6 580 700,00	9 401 000,00	3 760 400,00	5 640 600,00
Cheptel	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Outillages	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Equipements Roulant	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels de bureau	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Materiels Informatiques	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Aménagement	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
3-STOCKS			0,00			0,00			0,00			0,00
Matieres et Fournit												
4- CREANCES			1 450 596,71			2 627 617,88			3 799 202,11			4 951 591,42
la caisse			435 179,01			788 285,36			1 139 760,63			1 485 477,43
Banque			1 015 417,69			1 839 332,52			2 659 441,47			3 466 113,99
Frais de location			0,00			0,00			0,00			0,00
TOTAL			10 129 430,83			10 311 868,48			10 488 869,17			##########
PASSIF												
1- FONDS PROPRES			199 468,35			199 468,35			199 468,35			199 468,35
Resultat en Inst.D'affect.												
5- DETTES D'INVESTISS												
Emprunts bancaires			6 981 392,36			6 981 392,36			6 981 392,36			6 981 392,36
Autres emprunts (ANSEJ)			2 792 556,94			2 792 556,94			2 792 556,94			2 792 556,94
Dettes fournisseurs												
Dettes à court terme												
Détention pour compte			0,00			0,00			0,00			0,00
Dettes d'exploitation			0,00			0,00			0,00			0,00
RÉSULTATS			156 013,17			338 450,82			515 451,51			673 257,29
TOTAL			10 129 430,83			10 311 868,48			10 488 869,17			##########

الملحق رقم (05)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول
المكلف بالمؤسسات المصغرة
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

ANADE

ولاية : برج بوعريريج
الوكالة الولائية : برج بوعريريج

قرار تمديد فترة منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال
مرحلة الإنشاء

المدير العام للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية:

- بمقتضى الأمر رقم 14 -96 المؤرخ في 24جوان سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996، ولاسيما المادة 16 منه،
- بمقتضى الأمر رقم 31-96 المؤرخ في30 ديسمبر سنة 1996، والمتضمن قانون المالية لسنة 1997 .
- بمقتضى قانون رقم 02-97 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1997، والمتضمن قانون المالية لسنة 1998 ولاسيما المادة46 منه.
- بمقتضى القانون رقم 03-22 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1424 الموافق 28 ديسمبر سنة 2003 ، و المتضمن قانون المالية لسنة 2004،
- بمقتضى الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1430 الموافق ل 22 جويلية سنة 2009، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 .
- بمقتضى القانون رقم 09-09 المؤرخ في 13 محرم عام 1431 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010،
- بمقتضى القانون رقم 08-13 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014،
- بمقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015،
- بمقتضى القانون رقم 20-16 المؤرخ في 16 جمادى الأول عام 1442 الموافق ل 31 ديسمبر سنة 2020 المتضمن قانون المالية لسنة 2021،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 02 جويلية سنة 1996 ، والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم .
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 07 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 11 ماي 2021، المتضمن تعيين السيد بوعود نجم الشريف مديرا عاما للوكالة،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-295 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 1996 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-087 الذي عنوانه الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 1996 و المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المعدل و المتمم،
- بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 18- 191 المؤرخ في 09 ذو القعدة عام 1439 الموافق ل 22 جويلية 2018، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها،
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09 أكتوبر سنة 1991، الذ
- بمقتضى قرار منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال لمرحلة الإنـ
- بمقتضى التعهد المقدم من طرف المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الـ س
-

يقـــــرر

المادة 1 /: يعد هذا القرار في إطار الاستثمار المؤهل للمساعدة من جهاز دعم تشغيل الشباب

المادة 2 /: التعريف بالمؤسسة

- العنوان الاجتماعي أو التسمية... :
- عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي)...:
- البلدية: برج بوعريريج الولاية : برج بوعريريج
- الشكل القانوني : شخصية طبيعية
- النشاط .....
- رقم السجل التجاري أو وصل
- رقم التعريف الضريبي.....
- الرقم الجبائي.....

الملحق رقم (06)

عدد المؤسسات الممولة حسب قطاع النشاط (2009-2020)

	عدد المشاريع الممولة	مناصب الشغل المستحدثة
الفلاحة و الصيد البحري	832	2496
الحرف	865	2595
الأشغال العمومية	330	990
الري	17	51
الصناعة	518	1554
المهن الحرة	113	339
الخدمات	1416	4248
النقل	996	2988
العدد الإجمالي	5087	15261
المبلغ الإجمالي للإستثمار	15.591.380.084.50	
مبلغ إستثمار الوكالة	4.369.516.942.91	

الملحق رقم (07)

وزارة المالية

المديرية العامة للضرائب

مديرية الضرائب

لولاية برج بوعريريج

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

تاريخ الإستلام Reçu le 07/01/2013

تصـــريـــح بالـــوجـــود

يكتتبه المكلف بالضريبة الخاضع إلى :

(1) { - الضريبة على أرباح الشركات
- الضريبة على الدخل الإجمالي

سلسلة G رقم 8 (2012) المطبعة الرسمية الجزائر

الإسم واللقب أو التسمي

اسم الشهرة التجاري : .....

عنوان المقر الإجتماعي :

رقم السجل التجاري : .....

رقم بطاقة الحرفي أو رقم الاعتماد : .....

ر.ت. الاحصائي : ..... ر.ت. الجبائي : .....

عنوان المؤسسة في الجزائر (الشركات الأجنبية) (2) : .....

صفة المصرح : مالك - مستأجر - مسير حر - مسير أجير (1) : .....

تاريخ بدء النشاط : 2013/01/06

الشكل القانوني للشركة

(ضع علامة في الخانة المناسبة)

- ☐ مؤسسة فردية.
- ☐ شركة فعلية.
- ☐ شركة التضامن.
- ☐ شركة مدنية مهنية.
- ☐ جمعية بالمشاركة.
- ☐ شركة ذات مسؤولية محدودة.
- ☐ شركة المساهمة.
- ☐ شركة أجنبية : أذكر الشكل القانوني : .....
- ☐ شركة تعاونية.
- ☐ مؤسسة عمومية (شركة).
- ☐ مؤسسة عمومية.
- ☐ شركة ذات الإقتصاد المختلط.
- ☐ وحدة اقتصادية محلية (ولائية أو بلدية).
- ☐ أخرى : .....

طبيعة النشاط الرئيسي : .....

نشاطات ثانوية أخرى : .....

عناوين المؤسسات الثانوية الأخرى : .....

مكان مسك المحاسبة : .....

إسم وعنوان المحاسب : .....

(1) اشطب العلامات غير الملائمة

(2) بالنسبة للشركات الأجنبية تقدم نسخة طبق الأصل لعقد أو عقود الأشغال أو الدراسات.

يشهد بصحته من طرف المصرح الممضي أسفله الذي يعترف بإطلاعه على التزاماته الجبائية.

2013/01/06 في برج بوعريريج

الإمضاء

يجب إيداع هذا التصريح في الأيام الثلاثين (30) الأولى الموالية لتاريخ بدء النشاط، لدى مفتشية الضرائب المؤهلة.

الملحق رقم (08)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

ANSEJ

ولاية : برج بوعريريج
فرع : بر-
ملحقة :
شهادة ر،

ر منح الامتيازات الضريبية الخاصة بالاستغلال
مرحلة الإنشاء

المدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب :

-بمقتضى الأمر رقم 96- 14 المؤرخ في 24 جوان سنة 1996 ، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1996، ولاسيما المادة 16 منه،
-بمقتضى الأمر رقم96-31 المؤرخ في30 ديسمبر سنة 1996، والمتضمن قانون المالية لسنة 1997 .
-بمقتضى الأمر رقم 09-01 المؤرخ في 26 رجب عام 1430 الموافق ل 22 جويلية سنة 2009، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009 .
-بمقتضى قانون رقم 97-02 المؤرخ في 31 ديسمبر سنة 1997، والمتضمن قانون المالية لسنة 1998 ولاسيما المادة 46 منه.
-بمقتضى القانون رقم 03-22 المؤرخ في 04 ذي القعدة عام 1424 الموافق 28 ديسمبر سنة 2003 ، و المتضمن قانون المالية لسنة 2004،
-بمقتضى القانون رقم 09-09 المؤرخ في 13 محرم عام 1431 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2009 المتضمن قانون المالية لسنة 2010،
-بمقتضى القانون رقم 08-13 المؤرخ في 27 صفر عام 1435 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2013 المتضمن قانون المالية لسنة 2014،
-بمقتضى القانون رقم 14-10 المؤرخ في 8 ربيع الأول 1436 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2014 المتضمن قانون المالية لسنة 2015،
-بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96-234 المؤرخ في 02 جويلية سنة 1996 ، والمتعلق بدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم .
-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-295 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 1996 الذي يحدد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-087 الذي عنوانه الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، المعدل و المتمم،
-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر سنة 1996 و المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي، المعدل و المتمم،
-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 -200 المؤرخ في 14 صفر عام 1419 الموافق ل 09 يونيو سنة 1998، المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع وتحديد قانونه الأساسي، المعدل و المتمم،
-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 9 رجب عام 1424 الموافق ل 6 سبتمبر سنة 2003، المحدد لشروط و مستوى الإعانة الممنوحة للشباب ذوي المشاريع ومستواها، المعدل و المتمم،
-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06- 485 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 المتضمن كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302- 089 الذي عنوانه " الصندوق الخاص لتطور مناطق الجنوب"،
-بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06- 486 المؤرخ في 03 ذو الحجة عام 1427 الموافق ل 23 ديسمبر 2006 المتضمن كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302- 116 الذي عنوانه " الصندوق الخاص للتطور الاقتصادي للهضاب العليا"،
- بمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09 أكتوبر سنة 1991، المتعلق بتحديد المناطق الواجب ترقيتها
-بمقتضى القرار الوزاري رقم 149/11/ا.ع/2017، المؤرخ في 28 ماي 2017، المتضمن تكليف السيدة حامد، حميرة المولودة بن ... المديرية العامة للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- بمقتضى قرار منح الامتيازات الضريبية و الإعانات المالية المؤ... المؤرخ ...
- بمقتضى محضر معاينة بداية النشاط لمرحلة الانشاء

المادة 1 / : يعد هذا القرار في إطار الاستثمار المؤهل ... ساعدة من جهاز دعم تشغيل الش...

المادة 2 /: التعريف بالمؤسسة

- اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة
- عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي).
- البلدية: برج بوعريريج
- الشكل القانوني..... : شخصية سبيبة
- النشاط .....
- رقم السجل التجاري أو وصل الإيداع .
- رقم التعريف الضريبي.....
- الرقم الجبائي.....

الملحق رقم (09)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية
مديرية الضرائب لولاية
BEJAIA - Boul. Krim Belkacem

مفتشية الضرائب
Inspection des Impôts

Série F - n° 20 (2012)

ضريبة

№ 1121170

ANNEE : 2012

AUTORISATION D'ACQUISITION EN FRANCHISE (1)

Décision N° 3333/2012 du 06/09/2012

1) - Biens et services entrant directement dans la réalisation de l'investissement.
(Décret législatif N° 93-12 du 05 octobre 1993 relatif à la promotion de l'investissement)

2) - Biens d'équipement utilisés par les jeunes promoteurs éligibles à l'aide du fonds national de soutien à l'emploi des jeunes (Article 42-4 du code des TCA).

3 - Opérations relatives aux contrats portant sur la réalisation d'investissement ouvrant droit à déduction totale.
(Article 91 de la loi de finances pour 2006).

Je soussigné M. [illegible]

C.

Redevable n° [illegible]

Certifie que les biens, travaux ou services ci-dessous visés entrent dans la réalisation de l'investissement exonéré et sont destinés à la réalisation d'opérations imposables à la TVA.

N° et date de la facture d'achats ou de travaux ou du D3	Désignation des biens travaux ou services acquis	Nom du fournisseur ou origine de l'importation	Valeur des biens, travaux ou services H.T.	Montant de la TVA non acquittée	Affectation précise des biens travaux ou services
FACTURE N° 0033/2012	DEUX RENAULT SYMBOLE	RENAULT ALGERIE	1773504	301495,18	EQUIPEMENT

Je m'engage à acquitter le montant de la taxe sus indiquée au cas ou ces biens travaux ou services ne recevraient pas la destination ayant motivé la franchise sans préjudice des pénalités visées aux articles 116 à 139 du Code des TCA et de toute conséquence de droit pouvant résulter d'un tel détournement d'emploi.

Vu pour validation

A B-B.A, le 17-12-2012

A B-B.A, le 17-12-2012

Le Redevable (5)

الملحق رقم (10)

REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

Série_O n° 19

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS

DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA

DE

INSPECTION DES IMPOTS

DE

CODE INSPECTION

Numéro d'Identification Fiscale (NIF) :

N° d'Article :

N° 266/2014

PROCES VERBAL DE CONSTAT

DE (1)

Articles 152, 224 - 3 et 304 du CIDTA
Articles 59 et 73 de la loi de finances pour 2002

L'an Deux mille quatorze

et le quinze Mai (2)

nous soussigné (3)

dûment assermentés et pc présentés chez (4)

Représenté (5) Elle-même

A l'effet de procéder au constat susvisé.

Nous avons relevé ce qui suit

Materiels conforme a la facture de franchise

A l'issue de notre intervention, nous avons clôturé le présent procès verbal le jour et mois indiqués ci-dessus et avons invité M à signer avec nous, lequel a accepté - refusé - (6)

et a déclaré ce qui suit

Début d'activité le 1/Mai/2014.

A la demande de l'intéressé, nous lui avons remis copie du présent procès verbal contre accusé de réception.

Signature des agents.

Signature de l'intéressé,

(1) L'objet du constat matériel.
(2) L'année, le jour, le mois et l'heure en toutes lettres.
(3) Nom, prénom et grade de l'agent.

Série_O n° 19

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

المديرية العامة للضرائب

مديرية الضرائب لولاية

مفتشية الضرائب لـ

رمز مفتشية :

رقم التعريف الجبائي :

رقم المادة:

محضر معاينة

(1)

المواد 152 و 224- 3 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
المواد 59 و 73 من قانون المالية لسنة 2002.

في اليوم من عام

و على الساعة (2) نحن الممضين أسفله (3) :

الحائزين اليمين و الحاملين لبطاقات انتدابنا، تقدمنا عند (4) :

الممثل من طرف (5) :

للقيام بمعاينة ميدانية.
قد عاينا مايلي :

و عند نهاية تدخلنا، قمنا بقفل هذا المحضر في اليوم و الشهر المذكورين أعلاه و دعونا السيد :
لإمضائه معنا و الذي قبل — رفض — (6) و صرح بمايلي :

و بطلب منه، سلمناه نسخة من هذا المحضر مقابل وصل استلام.

إمضاء المعني.

إمضاء الأعوان.

(1) موضوع المعاينة المادية ؛
(2) تكتب السنة و الشهر و اليوم و الساعة بالأحرف كاملة؛
(3) اسم و لقب و رتبة كل عون ؛
(4) الاسم و اللقب أو العنوان الاجتماعي وعنوان المكلف بالضريبة ؛
(5) اسم و الصفة المثل ؛
(6) اشطب العبارة غير الملائمة

الملحق رقم (11)

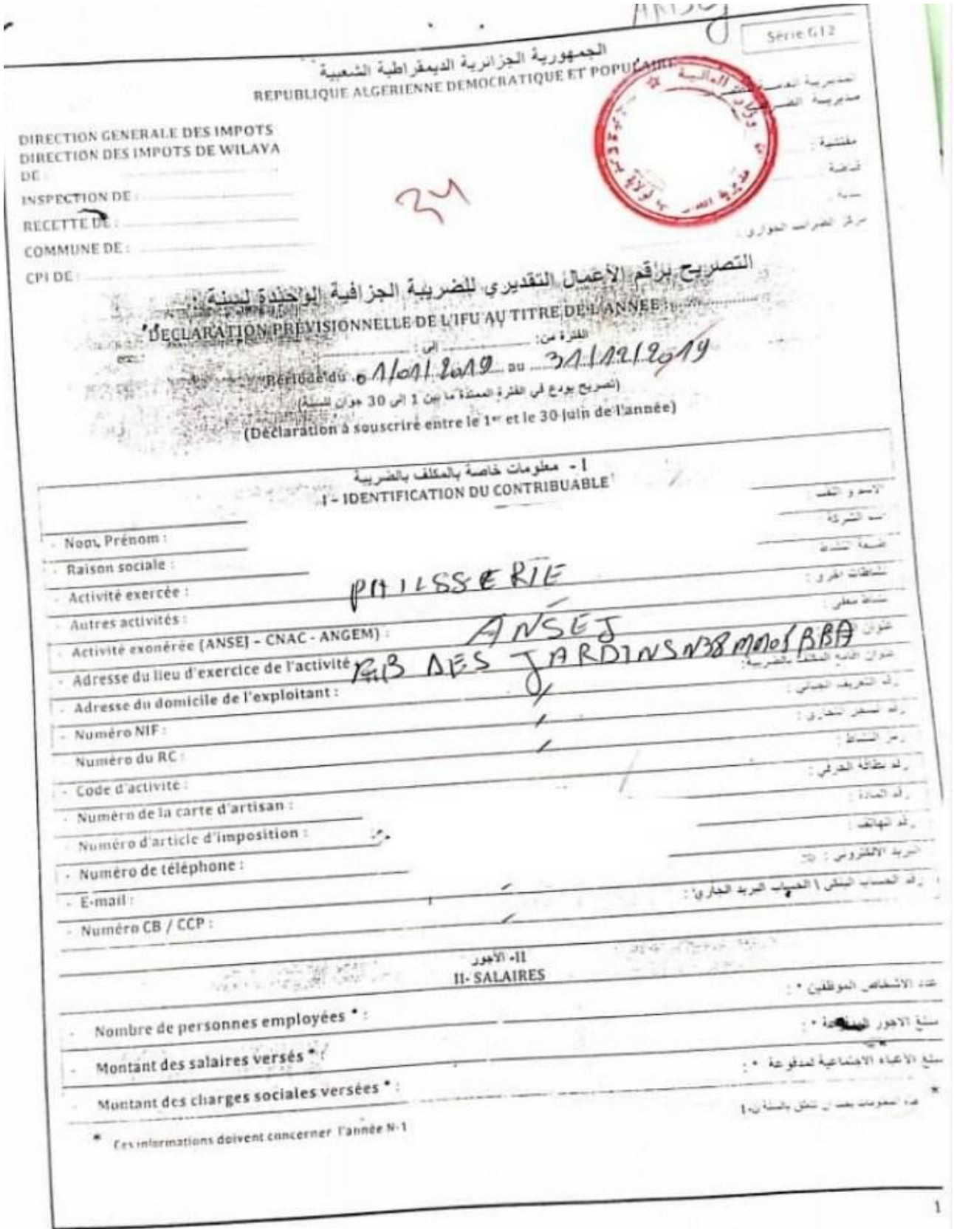

Série G 12

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
REPUBLIQUE ALGERIENNE DEMOCRATIQUE ET POPULAIRE

DIRECTION GENERALE DES IMPOTS
DIRECTION DES IMPOTS DE WILAYA DE :
INSPECTION DE :
RECETTE DE :
COMMUNE DE :
CPI DE :

34

التصريح برقم الأعمال التقديري للضريبة الجزافية الوحيدة للسنة :

DECLARATION PREVISIONNELLE DE L'IFU AU TITRE DE L'ANNEE :

Période du : 01/01/2019 au : 31/12/2019

(التصريح يودع في الفترة الممتدة ما بين 1 الى 30 جوان للسنة)

(Déclaration à souscrire entre le 1er et le 30 juin de l'année)

I - معلومات خاصة بالمكلف بالضريبة
I - IDENTIFICATION DU CONTRIBUABLE

- Nom, Prénom :
- Raison sociale :
- Activité exercée : PATISSERIE
- Autres activités :
- Activité exonérée (ANSEJ - CNAC - ANGEM) : ANSEJ
- Adresse du lieu d'exercice de l'activité : RUE DES JARDINS N°38 MOOS BBA
- Adresse du domicile de l'exploitant :
- Numéro NIF :
- Numéro du RC :
- Code d'activité :
- Numéro de la carte d'artisan :
- Numéro d'article d'imposition :
- Numéro de téléphone :
- E-mail :
- Numéro CB / CCP :

II- الأجور
II- SALAIRES

- Nombre de personnes employées * :
- Montant des salaires versés * :
- Montant des charges sociales versées * :

* Ces informations doivent concerner l'année N-1

1

III- CHIFFRE D'AFFAIRES/RECETTES PROFESSIONNELLES DEFINITIFS EN (DA) - III - رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية النهائيين بـ (دج)

طبيعة النشاط Nature de l'activité	المعدل Taux	رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية المحققين Chiffre d'affaires/Recettes professionnelles réalisés			رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التقديرين Chiffre d'affaires/Recettes professionnelles prévisionnels			رقم الأعمال/ الإيرادات المهنية التكميليين CA /Recettes professionnelles complémentaires (3) = (1) – (2)	الضريبة الجزافية الوحيدة التكميلية IFU Complémentaire
		خاضع Imposable (1)	معفى Exonéré	الإجمالي Global	خاضع Imposable (2)	معفى Exonéré	الإجمالي Global		
نشاطات الإنتاج أو بيع السلع Activité de production ou de vente de marchandises	5%								
خدمات أو نشاطات أخرى Prestations de services ou autres activités	12%	00	585 000	585 000	00	00	00	00	00
المجموع Total		00	585 000	585 000	00	00	00	00	00

المكلفون بالضريبة الخاضعون لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة حسب هامش الربح (1)

Contribuables relevant du régime de l'IFU suivant la marge bénéficiaire (1)

IV- MARGE BENEFICIAIRE EN DA

VI - هامش الربح بـ (دج)

طبيعة النشاط Nature de l'activité	معدل الضريبة Taux de l'IFU	رقم الأعمال المحقق Chiffre d'affaires réalisé			مبلغ هامش الربح المحقق Montant de la marge bénéficiaire réalisé (1)	مبلغ هامش الربح التقديري Montant de la marge bénéficiaire prévisionnel (2)	المبلغ التكميلي Montant complémentaire (3) = (1) – (2)	الضريبة الجزافية الوحيدة التكميلية IFU Complémentaire
		الإجمالي Global	خاضع Imposable	معفى Exonéré				
شاطات الإنتاج أو بيع السلع Activité de production ou de vente de marchandises								

أشهد بصحة المعلومات الواردة في هذا التصريح.

J'atteste de l'exactitude des renseignements portés sur la présente déclaration.

A Bou, le 16/01/2023

Cachet et signature du contribuable :

بـ ..... في .....

ختم و إمضاء المكلف بالضريبة :

PAIEMENT INTEGRAL

A ....., le .....

Montant de l'IFU acquitté :

En chiffres : ..... DA

En lettres : ..... DA

Quittance N° ..... du .....

Cachet et signature du Caissier :

17 JAN 2023

التسديد الكلي لمبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة

بـ ..... في .....

مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المسددة:

بالأرقام : ..... دج

بالحروف : ..... دج

وصل الـ

الملحق رقم (12)

وضع الدول العربية في مؤشر القيود التنظيمية للاستثمار الأجنبي المباشر لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، 2019-2020 Ranking of Arab countries in the OECD Foreign Direct Investment Regulatory Restrictions Index, 2019-2020							
Arab ranking 2020	Country	التغير Change		الترتيب العالمي Global ranking 2020	الترتيب العالمي Global ranking 2019	الدولة	الترتيب العربي 2020
1	Morocco	—	0	42	42	المغرب	1
2	Egypt	▼	(3)	56	53	مصر	2
3	Lebanon	—	0	65	65	لبنان	3
4	Tunisia	—	0	69	69	تونس	4
5	Saudi Arabia	—	0	73	73	السعودية	5
6	Jordan	▼	(1)	75	74	الأردن	6
7	Algeria	▲	4	79	83	الجزائر	7
8	Palestine	▼	(1)	83	82	فلسطين	8
9	Libya	—	0	84	84	ليبيا	9
Arab average		▼		70	69	**المتوسط العربي**	
Total countries				84	84	إجمالي عدد الدول	

يقيس **مؤشر القيود التنظيمية للاستثمار الأجنبي المباشر** الذي تصدره منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية منذ عام 2003، القيود القانونية على الاستثمار الأجنبي المباشر في 42 قطاعًا اقتصاديًا أساسيًا وفرعيًا تشمل الزراعة والصيد، والتعدين والنفط، والتصنيع، والأغذية و المواد الكيميائية، والمعادن والآلات ، والكهرباء، والإلكترونيات، ومعدات النقل، وتوليد وتوزيع الكهرباء، والانشاءات، والبيع بالتجزئة والجملة، والمواصلات، والنقل البحري، و الفنادق والمطاعم، والإعلام ، والاتصالات، والخدمات المالية والمصرفية والتأمين، وخدمات الأعمال، وخدمات المحاسبة والتدقيق، والاستشارات القانونية والهندسية، والاستثمار العقاري، ويرصد المؤشر 84 دولة من خلال رصد أربعة قيود رئيسية هي:

1- قيود الاستثمار في الأسهم.

2- آليات الموافقة.

3- القيود على توظيف المديرين الأجانب.

4- قيود التشغيل ومثال على ذلك القيود المفروضة على تحويل رأس المال أو ملكية الأرض.

وتجدر الإشارة الى أن هذا المؤشر ورغم كونه محدداً حاسماً لجاذبية البلد للمستثمرين الأجانب، الا انه ليس مقياسًا كاملاً لمناخ الاستثمار في أي بلد بسبب وجود عوامل أخرى تؤثر في قدرة البلد على جذب الاستثمار.

الملحق رقم (13)

تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الصادرة من الدول العربية لعام 2021 (مليون دولار) FDI outflows from Arab countries in2021 (US$ million)								
Arab ranking 2021	Country	الحصة من الاجمالي % Share in total %	معدل التغير % % of change	التغير Change	2021	2020	الدولة	الترتيب العربي 2021
1	Saudi Arabia	46.1	385.9	18949	**23860**	4911	السعودية	1
2	U.A.E	43.5	19.1	3609	**22546**	18937	الإمارات	2
3	Kuwait	7.0	(54.5)	(4357)	**3631**	7988	الكويت	3
4	Oman	1.1	8.5	45	**581**	536	سلطنة عمان	4
5	Morocco	1.0	10.5	48	**506**	458	المغرب	5
6	Egypt	0.7	12.4	41	**367**	327	مصر	6
7	Qatar	0.3	(94.1)	(2570)	**160**	2730	قطر	7
8	Iraq	0.3	(8.6)	(13)	**135**	147	العراق	8
9	Lebanon	0.1	525.7	55	**66**	10	لبنان	9
10	Bahrain	0.1	131.4	269	**64**	(205)	البحرين	10
11	Tunisia	0.1	8.1	3	**47**	43	تونس	11
12	Jordan	0.0	(39.6)	(10)	**16**	26	الأردن	12
13	Mauritania	0.0	(10.4)	(1)	**5**	6	موريتانيا	13
14	Yemen	0.0	0.0	0	**0**	0	اليمن	14
15	Algeria	(0.1)	(451.6)	(66)	**(52)**	15	الجزائر	15
16	Libya	(0.1)	88.6	432	**(55)**	(487)	ليبيا	16
17	Palestine	(0.2)	(231.8)	(137)	**(78)**	59	فلسطين	17
Total		100	45.9	16297	51799	35502	المجموع	

الملحق رقم (14)

ندوة دولية حول النظام القانوني والقضائي المتعلق بحماية الاستثمار في الجزائر

أدرج يوم : الثلاثاء, 08 نوفمبر 2022 15:03 الفئة : الجزائر

شارك

الجزائر - انطلقت, يوم الثلاثاء بالجزائر العاصمة, الندوة الدولية حول "دعم وحماية الاستثمار في الجزائر" التي ستعكف على تشريح النظام القانوني والقضائي المتعلق بحماية الاستثمار في الجزائر.

و ستخص هذه الندوة بالدراسة ثلاث محاور كبرى هي: تقديم الإطار القانوني الوطني والدولي للاستثمار, المتطلبات القانونية والقضائية لتشجيع الاستثمار و الاتفاقيات الدولية لجلب وتحصين الاستثمار.

وخلال إشرافه على الطلاق أشغال هذه الندوة المنظمة على مدار يومين بالتعاون مع المؤسسة الألمانية للتعاون القانوني الدولي, أكد مدير الدراسات بوزارة العدل, السيد توالتي بحيى, أن هذه الندوة تتمحور حول "حماية الاستثمار في الجزائر, وفق المنظومة القانونية التي اعتمدها برنامج رئيس الجمهورية, السيد عبد المجيد تبون, في تسهيل عملية الاستثمار وجلب رؤوس الأموال إلى الجزائر".

وقد أصبحت الحماية القانونية والقضائية للاستثمارات والمستثمرين, حسب السيد توالتي, "الشغل الشاغل للسلطات العمومية", موضحا بأن مفهوم الحماية "يكتسي أهمية كبرى وعدم استقرار الإطار التشريعي والتنظيمي دفع بالمستثمرين إلى الاعتماد على الاستثمار في الموارد الطبيعية الاستراتيجية وتجنب إنشاء نشاطات اقتصادية التي تخلق قيمة مضافة".

ومن هذا المنطلق, يقول المتحدث, جاء دستور أول نوفمبر 2020 "لإضفاء الحرية في الاستثمار والمقاولاتية, ومنه صدر قانون الاستثمار (رقم 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022), لتدارك النقائص الموجودة في التشريعات السابقة مع تعزيز الحماية القانونية للاستثمارات".

ويضمن هذا القانون, وفق ذات المصدر, أحكام تشمل على تشجيع الاستثمار, الشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات سواء كانت أجنبية أو وطنية. كما نص القانون على إنشاء الوكالة الجزائرية لدعم الاستثمار وإنشاء منصة رقمية يتم من خلالها إيداع الملفات ليكون الرد على الطلبات في فترات "وجيزة جدا دون عراقيل بيروقراطية".

من جهته, أكد رئيس قسم إفريقيا بالمؤسسة الألمانية للتعاون القانوني الدولي, محمد المنتصر عبيدي, أن قانون الاستثمار الجديد في الجزائر "يتيح ضمانات كافية للمستثمرين, الذين يحظون على ضمانات قضائية وغير قضائية و إجراءات مختصرة".

كما اعتبر, أن وكالة دعم الاستثمار التي يقرها القانون الجزائري هي واحدة من الآليات "القادرة على تحفيز المستثمر الأجنبي, وأنها ستلعب دورا كبيرا في هذا المجال".

أعلى الصفحة

Activer Windows
Accédez aux paramètres de l'ordinateur pour activer Windows.

الملحق رقم (15)

وضع الدول العربية في عدد الاتفاقيات ذات الصلة بالاستثمار حتى 2022 (الترتيب العالمي)

Status of Arab countries by number of treaties with investment provisions (TIPs) until 2022 (global ranking)

Arab ranking	Country	global ranking	TOTAL TIPs	الدولة	الترتيب العربي
1	Egypt	59	14	مصر	1
2	Bahrain	60	13	البحرين	2
2	Saudi Arabia	60	13	السعودية	2
4	UAE	65	12	الإمارات	4
4	Kuwait	65	12	الكويت	4
4	Qatar	65	12	قطر	4
4	Tunisia	65	12	تونس	4
4	Oman	65	12	سلطنة عمان	4
9	Morocco	81	10	المغرب	9
9	Libya	81	10	ليبيا	9
11	Jordan	101	9	الأردن	11
12	Lebanon	117	8	لبنان	12
12	Sudan	117	8	السودان	12
12	Djibouti	117	8	جيبوتي	12
15	Algeria	130	7	الجزائر	15
15	Palestine	130	7	فلسطين	15
15	Somalia	130	7	الصومال	15
18	Mauritania	145	6	موريتانيا	18
19	Yemen	154	5	اليمن	19
19	Iraq	154	5	العراق	19
21	Syria	168	4	سوريا	21
Arab average		101	9	المتوسط العربي	
Total countries		234		عدد الدول	

وضع الدول العربية وفق عدد اتفاقيات الاستثمار الثنائية حتى 2022 (الترتيب العالمي)

Status of Arab countries by number of bilateral investment treaties until 2022 (global ranking)

Arab ranking	Country	Global ranking	total BITs	الدولة	الترتيب العربي
1	UAE	5	103	الإمارات	1
2	Egypt	7	100	مصر	2
3	Kuwait	12	85	الكويت	3
4	Morocco	15	72	المغرب	4
5	Qatar	26	60	قطر	5
6	Tunisia	29	55	تونس	6
6	Jordan	29	55	الأردن	6
8	Lebanon	34	50	لبنان	8
9	Algeria	41	45	الجزائر	9
10	Syria	53	39	سوريا	10
11	Libya	60	37	ليبيا	11
12	Yemen	63	36	اليمن	12
13	Oman	69	34	سلطنة عمان	13
14	Bahrain	75	31	البحرين	14
15	Sudan	78	29	السودان	15
16	Saudi Arabia	93	24	السعودية	16
17	Mauritania	99	22	موريتانيا	17
18	Djibouti	143	8	جيبوتي	18
19	Iraq	143	8	العراق	19
20	Palestine	155	5	فلسطين	20
21	Somalia	168	3	الصومال	21
Arab average		67	43	المتوسط العربي	
Total countries		234		عدد الدول	

الملحق رقم (16)

مشاريع الاستثمار الأجنبي المباشر الجديدة موزعة على الدول العربية لعام 2021 New FDI projects distributed among Arab countries-year 2021									
Ranking by No.of projects	Country	عدد المشاريع number of projects	عدد الشركات companies	عدد الوظائف Jobs created	متوسط الوظائف Jobs created (Avg)	النفقة الإستثمارية (مليون دولار) Capex (USD m)	متوسط التكاليف Capex (Avg)	الدولة	الترتيب وفقا لعدد المشاريع
1	UAE	455	426	20996	46	6566.9	14.4	الإمارات	1
2	Saudi Arabia	126	102	17501	138	9256.6	73.5	السعودية	2
3	Qatar	82	81	4206	51	1124.2	13.7	قطر	3
4	Egypt	58	50	9300	160	5393.0	93.0	مصر	4
5	Morocco	50	44	11183	223	1800.6	36.0	المغرب	5
6	Bahrain	21	21	1743	83	981.2	46.7	البحرين	6
7	Oman	20	16	5384	269	4546.4	227.3	سلطنة عمان	7
8	Algeria	9	7	650	72	853.1	94.8	الجزائر	8
9	Tunisia	8	8	1136	142	268.0	33.5	تونس	9
10	Iraq	7	6	317	45	1115.8	159.4	العراق	10
11	Kuwait	7	7	461	65	100.8	14.4	الكويت	11
12	Jordan	6	6	1617	269	342.6	57.1	الأردن	12
13	Mauritania	5	4	297	59	331.4	66.3	موريتانيا	13
14	Sudan	4	4	414	103	90.9	22.7	السودان	14
15	Libya	2	2	258	129	11.9	6.0	ليبيا	15
16	Djibouti	1	1	31	31	4.7	4.7	جيبوتي	16
17	Lebanon	1	1	1	1	0.5	0.5	لبنان	17
Total &Average		862	707	75495	88	32789	38	المجموع والمتوسط	

Source: FDI Markets

الملحق رقم (17)

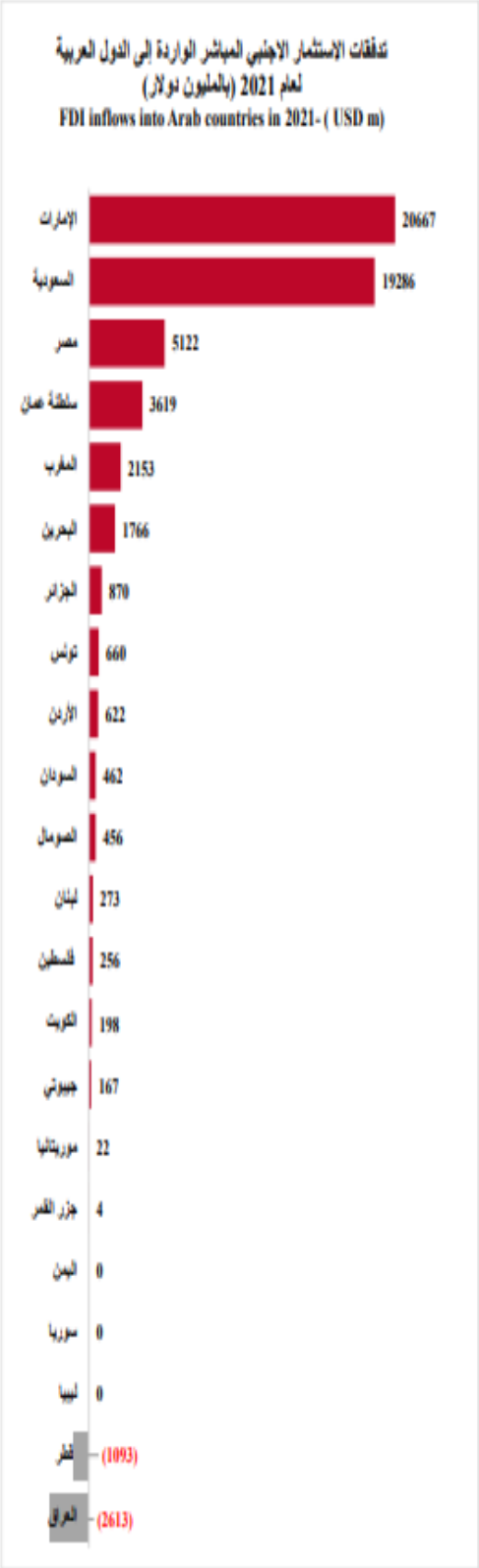

تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر الواردة إلى الدول العربية لعام 2021 (مليون دولار)

FDI inflows into Arab countries in 2021 (US$ million)

Arab ranking 2021	Country	الحصة من الاجمالي % Share in total %	معدل التغير % % of Change	التغير Change	2021	2020	الدولة	الترتيب العربي 2021
1	U.A.E	39.1	3.9	783	**20667**	19884	الإمارات	1
2	Saudi Arabia	36.5	257.2	13886	**19286**	5399	السعودية	2
3	Egypt	9.7	(12.5)	(730)	**5122**	5852	مصر	3
4	Oman	6.8	26.5	758	**3619**	2861	سلطنة عمان	4
5	Morocco	4.1	51.7	734	**2153**	1419	المغرب	5
6	Bahrain	3.3	72.9	745	**1766**	1021	البحرين	6
7	Algeria	1.6	(23.9)	(273)	**870**	1143	الجزائر	7
8	Tunisia	1.2	1.2	8	**660**	652	تونس	8
9	Jordan	1.2	(18.2)	(138)	**622**	760	الأردن	9
10	Sudan	0.9	(35.5)	(254)	**462**	717	السودان	10
11	Somalia	0.9	(1.8)	(9)	**456**	464	الصومال	11
12	Lebanon	0.5	(79.1)	(1033)	**273**	1306	لبنان	12
13	Palestine	0.5	221.0	176	**256**	80	فلسطين	13
14	Kuwait	0.4	239.8	340	**198**	(142)	الكويت	14
15	Djibouti	0.3	5.4	9	**167**	158	جيبوتي	15
16	Mauritania	0.0	(97.6)	(906)	**22**	928	موريتانيا	16
17	Comoros	0.0	5.5	0	**4**	4	جزر القمر	17
18	Libya	0.0	0.0	0	**0**	0	ليبيا	18
19	Syria	0.0	0.0	0	**0**	0	سوريا	19
20	Yemen	0.0	0.0	0	**0**	0	اليمن	20
21	Qatar	(2.1)	55.1	1341	**(1093)**	(2434)	قطر	21
22	Iraq	(4.9)	8.6	246	**(2613)**	(2859)	العراق	22
	Total	100	42.1	15683	52897	37214	المجموع	

Source :UNCTAD, World Investment Report 2022

المصدر : الأونكتاد، تقرير الاستثمار في العالم 2022

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
الإهداء	–
شكر وعرفان	–
ملخص الدراسة	I
قائمة المحتويات	II
قائمة الجداول	III
قائمة الأشكال	IV
قائمة الملاحق	V
مقدمة	أ – د
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للتحفيزات الجبائية و الاستثمار في الجزائر	01 – 25
تمهيد	02
المبحث الأول: التحفيزات الجبائية في الجزائر	03
المطلب الأول: ماهية التحفيزات الجبائية	03
المطلب الثاني: سياسات التحفيزات الجبائية	05
المطلب الثالث: الحوافز الجبائية المتعلقة بأهم الضرائب و الرسوم في الجزائر	07
المبحث الثاني: الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر في الجزائر	13
المطلب الأول: ماهية الاستثمار المحلي و الاستثمار الأجنبي المباشر	13
المطلب الثاني: قانون الاستثمار الجزائري	15
المطلب الثالث: الأنظمة التحفيزية حسب قانون الاستثمار الجزائري	16
المبحث الثالث: العلاقة بين التحفيزات الجبائية و الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر	19
المطلب الأول: أثر التحفيزات الجبائية على الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر	19
المطلب الثاني: إحصائيات حول الاستثمار في الجزائر	21
المطلب الثالث: الإطار المؤسساتي للاستثمار والتحفيزات الجبائية في الجزائر	22
خلاصة الفصل الأول	25
الفصل الثاني: الإطار التطبيقي للدراسة	26 – 53
تمهيد	27
المبحث الأول: تقديم المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية برج بوعريريج	28

المطلب الأول: تقديم المركز الجواري لولاية برج بوعريريج	28
المطلب الثاني: تقديم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية برج بوعريريج	30
المطلب الثالث: مهام كل من المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية	34
المبحث الثاني: دور الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية في تأطير و تسيير التحفيزات الجبائية الممنوحة لمشروع الاستثماري	36
المطلب الأول: مرحلة الإنشاء للمشروع الاستثماري المستفيد	37
المطلب الثاني: مرحلة الإستغلال للمشروع الاستثماري المستفيد	40
المطلب الثالث: آثار التحفيزات الجبائية المستخلصة من الدراسة الميدانية	40
المبحث الثالث: دور المركز الجواري في تأطير و تسيير التحفيزات الجبائية الممنوحة لمشروع الاستثماري	44
المطلب الأول: مرحلة الإنشاء للمشروع الاستثماري المستفيد	44
المطلب الثاني: مرحلة الاستغلال للمشروع الاستثماري المستفيد	46
المطلب الثالث: آثار التحفيزات الجبائية المستخلصة من الدراسة الميدانية	46
خلاصة الفصل الثاني	53
الخاتمة	54
قائمة المراجع	59
الملاحق	–
فهرس المحتويات	–

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور و ما مدى مساهمة و فعالية التحفيزات الجبائية في تشجيع كل من الاستثمار المحلي و الأجنبي المباشر، ومن أجل ذلك تم الاعتماد على المنهج الوصفي و التحليلي، مع القيام بدراسة ميدانية من خلال عرض و تحليل المعطيات و المعلومات و الوثائق المتحصل عليها من طرف المركز الجواري للضرائب و الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية.

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج أهمها أن التحفيزات الجبائية الممنوحة للمشروع الاستثماري المحلي تساهم بشكل كبير في دعم و تطوير المشاريع الاستثمارية مع متابعة و تأطير من قبل الهيئات الضريبية و الوكالة الداعمة للاستثمار و النماذج التي تناولناها تمثل مثال حي عن ذلك، بينما فيما يخص الاستثمار الأجنبي المباشر فإن سياسة التحفيزات الجبائية في الجزائر لا تحفزه بالشكل المرجو و تعتبر غير كافية و لابد من توفير المناخ المناسب لهذا النوع من الاستثمار.

الكلمات المفتاحية: التحفيزات الجبائية، الاستثمار المحلي، الاستثمار الأجنبي المباشر، المشروع الاستثماري.

Abstract:

This study aims to highlight the role and effectiveness of fiscal stimuli in encouraging both local and foreign direct investment, and for that end, we used the descriptive and analytical curriculum, with conducting an internship through presentation and analysis of data, information and documents obtained by the Tax Center and the National Agency for Support and Development of Contractors.

The study found several findings, the most important of which is that the fiscal stimulus given to the local investment project contributes significantly to the support and development of investment projects with follow-up and framing by the tax authorities and the supporting agency for investment and the models we have addressed are a vivid example of this, in the case of the foreign direct investment this policy does not stimulate it in the desired form and is inadequate and must provide the right climate for this type of investment.

Key words: Fiscal stimulus, local investment, foreign direct investment, investment project.